

## **التبصرة في نظم التذكرة**

**للإمام شهاب الدين أبي العباس أحمد بن العماد الأقفهسي (ت ٨٠٨هـ)**

**- تحقيق ودراسة -**

**د. أحمد بن شهاب بن حسن حامد**

**قسم السنة وعلومها - كلية أصول الدين والدعوة**

**جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية**



## التبصرة في نظم التذكرة للإمام شهاب الدين أبي العباس أحمد بن العمد الأقفهسي

(ت ٨٠٨هـ) - تحقيق ودراسة -

د. أحمد بن شهاب بن حسن حامد

قسم السنة وعلومها - كلية أصول الدين والدعوة

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

تاريخ قبول البحث: ١١/٨/١٤٤٥ هـ

تاريخ تقديم البحث: ٢٤/٧/١٤٤٥ هـ

### ملخص الدراسة:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعد:

فقد تناول هذا البحث تحقيق نظم فريدٍ لمُتَنٍ سَيَّارٍ بين طلبة علوم الحديث - لا سيما المبتدئين منهم -، وهو كتاب «التذكرة في علوم الحديث» للحافظ سراج الدين ابن الملقن رحمه الله، وناظمه هو العلامة الفقيه المتفنن شهاب الدين أحمد بن العمد الأقفهسي الشافعي رحمه الله، وهو من اشتهر بكثرة منظوماته وسلاستها وعذوبتها.

وقد شُفِعَ هذا التحقيق بدراسة للنظم؛ مُقَارِنَةً بينه وبين أصله «التذكرة» ببيان ما اتفقا عليه من المسائل، وما في كل منهما من زياداتٍ على الآخر، ومُوضِحَةً سبب الاختلاف الواقع بين نسختيه الخطيتين، وهو أنَّ للنظم إبرازتين؛ فقد عَمَدَ ابنُ العمد إلى متن «التذكرة» ونَظَّمَهُ، وهذا ما تُثَبِّلُهُ الإبرازة الأولى للنَّظْمِ، ثُمَّ زاد فيه زياداتٍ كثيرةً، لا سِيَّما في أمثلة الأنواع، وهذا ما تُثَبِّلُهُ الإبرازة الثانية، وقد ذُكِرَت أدلَّة ذلك في البحث على وجه التَّفْصِيل.

الكلمات المفتاحية: التذكرة - التبصرة - علوم الحديث - ابن الملقن - ابن العمد - الأقفهسي

**Al-Tabsira Fi Nathm Al-Tathkira, by Imam Shihabuddeen Ahmad bin Al-Emad Al-Akfahsi Al-Shafei: Editing and Study**

**Dr. Ahmad Shehab Hasan Hamed**

Department Sunnah Knowledge - Faculty Usooladdeen and Dawah  
Imam Muhammad Ibn Saud Islamic University

**Abstract:**

Praise be to Allah, and may the peace and blessings of Allah be upon his messenger prophet Muhammad,,

This paper focuses on editing the unique poetry of an exceptional publication (manuscript) circulating among modern Hadith students (particularly beginners), Which is the book of (Al-Tathkira fe Uloom Al-Hadith)

By: Al-Hafith Siraj addin Al-Mulaqqin, and classified by: Al-Faqih Shihabuddeen Ahmad bin Al-Emad Al-Akfahsi Al-Shafei, Who is well known for his abundant poetry, its euphony and fluency.

This editorial was accompanied by a study of the poetry by making a comparison between it and its origin (Al-Tathkira), through statements of issues agreed upon and the additions found in each.

Also explaining why there was a difference between the two manuscripts, because there are two versions.

Scholar Shihabuddeen Ahmad bin Al-Emad resorted to editing the book (Al-Tathkira), where it is highlighted in the first version.

After that, he made many additions; especially in the terms of types which is apparent in the second version.

Conformational evidence are mentioned in detail throughout the research

**key words:** Al-Tathkira - Al-Tabsira - Uloom Al-Hadith - Ibn Al-Mulaqqin - Ibn Al-Emad - Al-Akfahsi

## مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسوله الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين.  
أما بعد:

فإن كتاب «التذكرة» في علوم الحديث للحافظ سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي، الشهير بابن الملقن - رحمه الله -؛ من المتون المختصرة الجامعة لخلاصة هذا الفن، ولقي عنايةً من أهل العلم وطلابه، وقد منَّ الله عليَّ بالوقوف على نظمه للعلامة الفقيه شهاب الدين أحمد بن العِماد بن يوسف الأقفهسي الشافعي - رحمه الله -، ولما كان هذا النَّظم مُعينًا على استحضار مسائل أصله، ولم يكن قد طُبِع من قبل؛ رأيتُ أن أخدمه بالتحقيق والدراسة، سائلًا من الله التوفيق والإعانة، والإخلاص والقبول.

### أهمية الموضوع:

١ - مكانة أصله «التذكرة» لابن الملقن؛ فهو أحد المتون التي يستفتح بها طلاب العلم دراستهم علوم الحديث، ولا يخفى أنَّ النَّظم أسهل حفظًا وأكثر ثباتًا من النثر.

٢ - أنَّ النَّظم زاد مسائلَ على الأصل، تُتِمُّ فوائده، وتُكَمِّل مقاصده.

٣ - أنَّ النَّظم لقي عنايةً من الحافظ شمس الدين السخاوي - رحمه الله -، فإنه لما شَرَح أصله «التذكرة» قصد إلى زوائد النَّظم وشرحها؛ ليكون كتابه شرحًا للتذكرة ونظمها.

### الدراسات السابقة:

بعد البحث فيما وقفتُ عليه من الفهارس المطبوعة والإلكترونية؛ لم أجد من سبق إلى تحقيق المنظومة أو دراستها.

## خطة البحث:

- اشتمل تحقيقي لهذا النظم ودراسته على (مقدمة، وقسمين، وخاتمة).
- \* المقدمة، وفيها بيان أهمية الموضوع، والدراسات السابقة.
- \* القسم الأول: دراسة المنظومة، وذلك على النحو التالي:
  - ترجمة موجزة لأحمد بن العمداء الأفهسي.
  - القيمة العلمة للمنظومة.
  - تحقيق نسبة المنظومة لابن العمداء الأفهسي.
  - تحقيق عنوان المنظومة.
  - المقارنة بين المنظومة وأصلها «التذكرة».
  - وصف النسختين المعتمد عليهما في التحقيق.
  - تحرير الاختلاف الواقع بين النسختين في عدد الأبيات.
  - بيان منهج تحقيق المنظومة.
- \* القسم الثاني: تحقيق المنظومة.
- \* الخاتمة، وتتضمن أهم النتائج والتوصيات.
- \* الفهارس، وتشتمل على:
  - فهرس الأحاديث والآثار.
  - فهرس المصادر والمراجع.
- وأسأل الله أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفعني والمسلمين به؛ إنه جواد كريم.

## القسم الأول: دراسة المنظومة

### ترجمة موجزة لأحمد بن العِمَادِ الأقفهسي:

\* اسمه ونسبه:

هو شهاب الدين أبو العبَّاس أحمد بن عِمَادِ بن يوسف بن عبد النَّبِيِّ الأقفهسيُّ ثمَّ القاهريُّ الشَّافعيُّ، ويُعرَف بـ«بابن العِمَادِ»<sup>(١)</sup>.

\* ولادته:

وُلِدَ قبل الخمسين والسَّبع مئة<sup>(٢)</sup>.

\* مشايخه:

تلقَّى ابنُ العِمَادِ العلمَ عن جماعةٍ من أهل عصره، جامعًا بين الرواية والدراية، ومن أبرز شيوخه<sup>(٣)</sup>:

- ١ - جمال الدين عبد الرَّحِيمِ الإسْئوي.
- ٢ - شمس الدين ابن الصَّائغ الحنْفيُّ.
- ٣ - سراج الدين أبو حفصٍ عمر بن رسلان البُلْقيني.
- ٤ - زين الدين أبو الفضل عبد الرَّحِيمِ بن الحُسَيْنِ العراقي.

---

(١) طبقات الشَّافعية لابن قاضي شُهبة (١٥/٤)، إنباء الغمر (٣٣٢/٢)، ذيل الدُّرر الكامنة (ص١٦٧)، المعجم المؤسس (٦٢/٣)، الضوء اللامع (٤٧/٢)، حسن المحاضرة (٤٣٩/١)، ووقع اسم جدِّه في «ذيل الدُّرر» (محمَّدًا) بدلًا من (يوسف).

(٢) طبقات الشَّافعية لابن قاضي شُهبة (١٥/٤)، ذيل الدُّرر الكامنة (ص١٦٧)، بهجة النَّاظرين (ص١١٤).

(٣) طبقات الشَّافعية لابن قاضي شُهبة (١٥/٤) وبهجة النَّاظرين (ص١١٤)، الضوء اللامع (٤٧/٢).

- ٥ - خليل بن طرنطاي الدوادار الزيني كتبغا.
- ٦ - محمد بن إبراهيم بن محمد النابلسي الأصل، الدمشقي الشافعي الرئيس، فتح الدين أبو الفتح ابن الشهيد.
- ٧ - الشمس الرفاء.
- ٨ - محمد بن عبد الله بن محمد الأندلسي ابن الصائغ.
- ٩ - زين الدين أبو الحسن علي بن محمد بن علي الأيوبي الأصبهاني.
- ١٠ - عبد الله ابن الشيخ علاء الدين الباخرزي.
- \* تلامذته:

جلس ابنُ العِماد للتدريس، وكثُر الآخذون عنه، قال الغزي: «ودرس بعدة مدارس بالقاهرة، وأفتى، وانتفع به كثيرون»<sup>(١)</sup>، ومن أبرز تلامذته والآخذين عنه<sup>(٢)</sup>:

- ١ - ابنه محمد، شمس الدين أبو الفتح.
- ٢ - إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي ثم الحلبي، برهان الدين، المعروف بابن العجمي.
- ٣ - أحمد بن علي بن حجر، شهاب الدين أبو الفضل العسقلاني.

(١) بحجة الناظرين (ص ١١٤).

(٢) انظر: ذيل الدرر الكامنة (ص ١٦٧)، إنباء الغمر (٣٣٢/٢)، الجمع المؤسس (٦٢/٣)، الجواهر والدرر (٢٢٩/١) والضوء اللامع (١٥/٢ و ٤٩/٢ و ١١١/٢ و ١١٥/٤ و ٢٧٩/٥ و ٢٥٤/٦ و ٢٥/٧ و ٣٩/٧).



٤- أحمد بن علي بن الشَّرف المناويُّ الأصل القاهريُّ.

٥- أحمد بن محمَّد بن سليمان، شهاب الدِّين أبو العبَّاس القاهريُّ الشَّافعيُّ الرَّاهد.

٦- عبد الرَّحمن بن عنبر بن علي، الزَّين العثمانيُّ البوتيحيِّ ثمَّ القاهريُّ الشَّافعيُّ الفرضيُّ.

٧- عليُّ بن محمَّد بن إبراهيم بن عثمان، نور الدِّين أبو الحسن بن الشَّمس أبي عبد الله السفطرشينيِّ ثمَّ المصريُّ الشَّافعيُّ الشَّاذليُّ.

٨- محمَّد بن إبراهيم بن عبد الرَّحيم الصَّلَّاح القاهريُّ الشَّافعيُّ الحريُّ، المعروف بابن مطيع.

٩- محمَّد بن أحمد بن محمَّد بن إبراهيم بن أحمد بن هاشم الجلال، أبو عبد الله بن الشَّهاب العبَّاسيُّ بن الكمال الأنصاريُّ المحليُّ الأصل القاهريُّ الشَّافعيُّ.

١٠- محمَّد بن عبد الله بن حمود، الشَّمس الطَّنبديُّ ثمَّ القاهريُّ الشَّافعيُّ.

\* منزلته العلميَّة، وثناء العلماء عليه:

كان -رحمه الله- من أعيان عصره، لا سيما في الفقه الشافعي، وقد أثنى عليه جماعةٌ من أهل العلم، قال برهان الدِّين ابنُ العجميِّ: «وكان من

العلماء الأخيار المستحضرين، ولديه فوائد في فنون عديدة، دُمَّت الأخلاق، طاهرَ اللسان، حَسَنَ الصُّحبة»<sup>(١)</sup>.

وأثنى عليه ابن حجر، فقال: «أحد أئمة الفقهاء الشافعية في هذا العصر»، وقال: «وهو من نبهاء الشافعية، كثير الإطلاع والتّصانيف»، وقال: «ونعم الشيخ كان - رحمه الله -»، وقال: «وهو كثير الفوائد، دُمَّت الأخلاق، وفي لسانه بعض حُبسة»، وقال: «اشتغل قديماً، ومَهَر، وفَضَّل، ونَظَم»، وقال: «اشتغل في الفقه والعربية وغير ذلك، ومَهَر في الفنون، وشَغَلَ النَّاسَ»<sup>(٢)</sup>. وقال الغزّي: «اشتغل في الفقه والعربية وغير ذلك، ومَهَر في الفنون»<sup>(٣)</sup>، وقال السّخاوي: «ومَهَر وتقدّم في الفقه وسعة نظره»<sup>(٤)</sup>، وقال المقرئ: «إنّه أحد فضلاء الشافعية»<sup>(٥)</sup>.

---

(١) نقله ابن قاضي شعبة في «طبقات الشافعية» (١٦/٤).

(٢) إنباء الغمر (٣٣٢/٢)، ذيل الدرر الكامنة (ص ١٦٧)، المجمع المؤسّس (٦٢/٣)، الضوء اللامع (٤٩/٢).

(٣) بحجة النّاظرين (ص ١١٤).

(٤) الضوء اللامع (٤٨/٢).

(٥) الضوء اللامع (٤٩/٢).

### \* مصنفاته:

قال ابن حجر: «اشتغل قديماً، وصنّف التّصانيف المفيدة نظماً وشرحاً»<sup>(١)</sup>، ووصف الغزّيّ تصانيفه بالنّافعة<sup>(٢)</sup>، وذكر أنّ له نظماً كثيراً<sup>(٣)</sup>.

أمّا تصانيفه الحديثيّة؛ فهي على النّحو التّالي:

١ - منشور الدُّرر من كلام خير البشر، وهو شرح «الأربعين» للإمام التّووي.

٢ - شرح عمدة الأحكام.

٣ - التّبصرة في نظم التّدكرة، وهي محلّ التّحقيق والدّراسة في هذا البحث.

٤ - وشرحها، ولم أقف منه إلا على أربع ورقات، محفوظة في مكتبة الأحقاف بتريم.

وأمّا تصانيفه الأخرى؛ فمن أشهرها:

١ - التّبيان فيما يحلّ ويحرم من الحيوان.

٢ - تسهيل المقاصد لزوّار المساجد.

٣ - توقيف الحُكّام على غوامض الأحكام.

٤ - القول التّامّ في أحكام المأموم والإمام.

---

(١) إنباء الغمر (٢/٣٣٢).

(٢) بمجة النّاظرين (ص ١١٤).

(٣) ذيل الدُّرر الكامنة (ص ١٦٧).

٥ - منظومة في النَّجَاسَاتِ المَعْفُورِ عنها.

٦ - منظومة فيما يَحِلُّ ويَحْرَمُ من الحيوان.

\* وفاته:

تُوفِّي سنة ثمانٍ وثمان مئة، وعَيَّنَه المقرئُ بِأحد الجمادين<sup>(١-)</sup>.

### القيمة العلمية للنظم:

مما يُبرز قيمة النِّظم العلمية ما يلي:

١- أنَّه نظمٌ لكتاب «التَّذْكَرة» لابن الملِّقن، وهو متنٌ جامعٌ خلاصةً هذا الفن، فهو مختصرٌ لكتاب «المقنع» للمصنِّف نفسه، و«المقنع» مختصرٌ من «علوم الحديث» لابن الصَّلَاح مع زياداتٍ مهمَّة وفوائد جَمَّة، وقد اعتنى أهل العلم بمتن «التَّذْكَرة»، فشرحه ابن الملِّقن نفسه والسَّخَاوِيُّ والديمي والمنشاوي، وهذا دليلٌ على أهميته، لا سيما للمبتدئ.

٢- أنَّه لقي عنايةً من الحافظ شمس الدِّين السَّخَاوِيُّ، فإنَّه لما شرح «التَّذْكَرة» لابن الملِّقن؛ ذكر أنَّه علَّق على زوائد النَّاضِم؛ ليكون كتابه شرحاً للنَّظم أيضاً، فقال في خاتمة شرحه: «رَأَيْتُ الشَّهَابَ ابْنَ الْعِمَادِ نَظَّمَ الْمَتْنَ فِي أَرْجُوزَةٍ دُونَ مِئَةِ وَعِشْرِينَ<sup>(٢-)</sup>، مع زياداتٍ كَشْرُوطِ الْمُرْسَلِ الْمُحْتَجِّجِ بِهِ، وَمَا لَا ذَكَرَ لَهُ فِي الْأَصْلِ ... ثُمَّ بَدَأَ لِي إِحْثَاقُ مَا زَادَهُ النَّاضِمُ لِيَكُونَ هَذَا التَّعْلِيقُ شَرْحاً

---

(١) طبقات الشَّافعية لابن قاضي شُهْبَةَ (١٦/٤)، المجمع المؤسَّس (٦٢/٣)، إنباء الغمر (٣٣٠/٢)، الضوء اللامع (٤٩/٢).

(٢) أي: حسب الإبرازة الأولى للنَّظم، كما سيأتي بيانه.

لِلنَّظْمِ أَيْضًا» (١)، بل شرحه النَّاطِمُ نفسه، غير أنَّي لم أقف منه إِلَّا على أربع ورقات.

### تحقيق نسبة النظم لابن العماد الأفهسي:

النظم ثابت النسبة لابن العماد، ويدلُّ على ذلك أمور:

١- تصريح النَّاطِمِ باسمه في البيت الأول، فقال:

الْحَمْدُ لِلَّهِ يَقُولُ أَحْمَدُ      ابْنُ الْعِمَادِ مُوقِنًا وَيَشْهَدُ

٢- أَنَّ السَّخَاوِيَّ نسبته إليه في «التَّوْضِيحِ الْأَهْرَ» (٢) وفي «الضَّوِّءِ اللَّامِعِ» (٣).

٣- أَنَّ النَّظْمَ نُسِبَ إليه في نَسَخَتَيْهِ الْخَطِيتَيْنِ، وإحداهما بخطِّ تلميذه علي بن محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن الموفق الشَّافعي (٤).

### تحقيق عنوان النظم:

لم يذكر ابنُ الْعِمَادِ اسم منظومته في مُقَدِّمَتِهَا وَلَا خَاتَمَتِهَا، بل اكتفى في الْمُقَدِّمَةِ بالإشارة إلى أَنَّهُ بنى نظمَه على «التَّذَكُّرَةِ» لابن الملقِّن مع زياداتٍ من «علوم الحديث» لابن الصَّلَاح.

وقد أشار السَّخَاوِيُّ في «شرح التَّذَكُّرَةِ» إلى هذه المنظومة، ولم يُسمِّها.

---

(١) التَّوْضِيحِ الْأَهْرَ (ص ١١٠).

(٢) (ص ١١٠).

(٣) (٤٨/٢).

(٤) ذَكَرَ أَنَّهُ من طلبة النَّاطِمِ، ولم أقف على ترجمته له.

ووقع على غلاف إحدى النُسختين بخطِّ النَّاسخ - وهو أحد تلاميذ النَّاطم - اسمُ المنظومة: «كتاب التَّبصرة في نظم التَّذكرة»، وأمَّا في النُّسخة الثانية فكتب في غلافها: «أرجوزة في علم الحديث لابن العِماد». فيحتمل أن يكون اسمها: «التَّبصرة في نظم التَّذكرة».

### المقارنة بين المنظومة وأصلها «التَّذكرة»:

بالمقارنة بين «التَّذكرة» لابن الملقِّن و«نظمها» لابن العِماد؛ ظهرت بينهما بعض الفروق، ويمكن تصنيفها إلى أنواع \* النوع الأوَّل: ما زاده ابن العِماد في نظمه.

وهذه الزيادات قسمان:

القسم الأوَّل: زيادة أمثلة لبعض الأنواع، ولها صورتان:

الصورة الأولى: ذكر أمثلة للأنواع التي لم يُمثَّل لها في التَّذكرة، وهي على

النَّحو التَّالي:

| النوع    | رقم البيت |
|----------|-----------|
| المنكر   | ٤٣        |
| المتواتر | ٥١        |
| المعلَّل | ٥٤-٥٣     |
| المضطرب  | ٥٨-٥٦     |
| المدرج   | ٦١-٦٠     |
| الموضوع  | ٦٥-٦٤     |
| المصحف   | ٧٣-٧٢     |

|                |                               |
|----------------|-------------------------------|
| ٧٥             | المسلسل                       |
| ٨٢-٨١          | المتابعة والشَّاهد            |
| ٨٤             | زيادة الثَّقَات               |
| ٨٦             | المزید فی متَّصل الأسانید     |
| ١١٤-١١٣        | الناسخ والمنسوخ               |
| ١٢١-١٢٢ و ١٢٥- | رواية الأبناء عن الآباء       |
| ١٢٧            |                               |
| ١٣١-١٢٩        | المديج                        |
| ١٤٤            | من اشتهر بالكنية دون<br>الاسم |
| ١٤٧-١٤٦        | المؤتلف والمختلف              |
| ١٤٩            | المتفق والمفترق               |
| ١٥٠            | ما تركب منهما                 |
| ١٦٢-١٦١        | مختلف الحديث                  |
| ١٦٦ و ١٦٤      | المختلط ومن احترقت كتبه       |
| ١٦٩-١٦٨        | من حدَّث ونسي                 |

الصورة الثَّانية: زيادة أمثلة للأنواع التي مُثِّل لها في التَّدْكرة، وهي على

النحو التَّالي:

| رقم البيت | النوع                    |
|-----------|--------------------------|
| ١١٦       | رواية الأكابر عن الأصاغر |

|               |                              |
|---------------|------------------------------|
| ١٣٣           | معرفة الإخوة والأخوات        |
| ١٤٠           | معرفة من لم يرو عنه إلا واحد |
| ١٥٢ و ١٥٤-١٥٥ | المنسوب إلى غير أبيه         |

القسم الثاني: زيادة مسائل، وهي على النحو الآتي:

| رقم البيت | المسألة                                                             |
|-----------|---------------------------------------------------------------------|
| ١٣        | حكم الاحتجاج بالحسن.                                                |
| ٢٦-٢٩     | عواضد المرسل للاحتجاج به.                                           |
| ٣٠        | تقديم أبي حنيفة المرسل على المسند.                                  |
| ٣١        | حكم مرسل الصحابي.                                                   |
| ٤٨        | وورد شيء من الغريب في الصحيح.                                       |
| ٤٨        | أن الغالب على الغريب الضعف.                                         |
| ٦٦        | ذكر الحامل على القلب.                                               |
| ٦٨        | بيان أن العلو بالقرب من إمام من أئمة الحديث؛ أولى من العلو عن جهول. |
| ٨٠        | فائدة معرفة الشاهد.                                                 |
| ٨٨        | حكم رواية المجهول والمستور.                                         |
| ٩٠        | حكم رواية من تاب من الكذب.                                          |
| ٩٦        | حكم الرواية بالوصية.                                                |



|        |                                                                                        |
|--------|----------------------------------------------------------------------------------------|
| ١٠٨-٩٩ | الأصل في حكم الأشياء؛ أهو الحل أم التحريم؟ وبعض المسائل التي تتفرع عن ذلك.             |
| ١٣٢    | معرفة العمات والأخوال والخالات.                                                        |
| ١٦٣    | معرفة المختلط، فذكر ابن الملقن من اختلط في آخر عمره، وزاد ابن العماد من اختلط في أوله. |

\* النوع الثاني: ما ترك ابن العماد نظمه.

وهي على النحو التالي:

- ١- القوي.
- ٢- المرسل الخفي.
- ٣- بيان أن العالي فضيلة مرغوبٌ فيها.
- ٤- حكم كتابة الحديث، وأهمية صرف الهمة لضبطه.
- ٥- آداب المحدث وطالب الحديث.
- ٦- عزو استنباط الأحكام إلى الصحابة والتابعين وأتباعهم.
- ٧- تعريف دلالات الألفاظ؛ فإنَّه اقتصر على نظم أنواعها دون تعاريفها.
- ٨- تلقيب رواية الأكابر عن الأصاغر برواية الفاضل عن المفضول.
- ٩- رواية الأمِّ عن ولدها.

- ١٠ - معرفة الأسماء والكنى والألقاب.
- ١١ - معرفة مفردات الأسماء والكنى والألقاب.
- ١٢ - معرفة من وافق اسمه اسم أبيه.
- ١٣ - ما ينبغي سلوكه في الرواة المختلف فيهم.
- \* النوع الثالث: ما نظم ابن العماد بتغيير فيه أو إحالة لمعناه.
- ومن ذلك:

- ١- تعريف الصحيح؛ فقد عرّفه ابن الملقن بقوله: «فالصحيح: ما سلم من الطعن في إسناده ومتنه»، وأما ابن العماد فنظمه بقوله:
- نَوْعُ الصَّحِيحِ مَثْنُهُ قَدْ اتَّصَلَ (١١) إِلَى النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى وَمَنْ يُعْلَلْ
- وظهور الفرق بينهما يغني عن بيانه.
- ٢- بيان شيء مما يدخل في الصحيح؛ فقد قال ابن الملقن - بعد تعريف الصحيح -: (ومنه: المتفق عليه، وهو ما أودعه الشيخان في «صحيحيهما»).
- وأما ابن العماد؛ فلم ينظم هذه الجملة، وذكر عوضاً عنها أَنَّ أَصَحَّ الصَّحِيحِ مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ثُمَّ مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ، فقال:
- أَصَحُّهُ مُسْلِمٌ، وَالْبُخَارِيُّ (١٢) أَصَحُّ مِنْهُ فِي الْأَصَحِّ الْجَارِي
- ٣- تعريف الحسن؛ فعرفه ابن الملقن بقوله: «والحسن: ما كان إسناده دون الأول في الحفظ والإتقان»، ونظم ابن العماد تعريفه بقوله:
- وَمَا تَرَاحَى عَنْ صَحِيحٍ فَحَسَنٌ (١٣) صَرَّحَ بِهِ فِي الْإِحْتِجَاجِ حَيْثُ عَنْ

فُيْلَاخِظَ أَنَّ تَعْرِيفَ ابْنِ الْمَلْقَنِ فِيهِ بَيَانٌ أَنَّ دُونِيَّةَ الْحَسَنِ عَنِ الصَّحِيحِ رَاجِعَةٌ إِلَى ضَبْطِ الرَّاوي، وَأَمَّا ابْنُ الْعِمَادِ فَبَيَّنَ أَنَّ الْحَسْنَ مَا كَانَ دُونَ الصَّحِيحِ، وَلَمْ يَبَيِّنْ حَيْثِيَّةَ هَذِهِ الدُّوْنِيَّةِ.

٤- تَدْلِيْسُ الشُّيُوخِ، فَقَدْ أَشَارَ ابْنُ الْمَلْقَنِ بِقَوْلِهِ: «وَهُوَ فِي الشُّيُوخِ أَخْفَ»، وَنَظَّمَ ابْنَ الْعِمَادِ هَذِهِ الْجُمْلَةَ بِقَوْلِهِ:

كَذَاكَ جَدِّي قَالَ أَوْ شَيْخِي رَوَى (٣٩) وَذَا أَخْفَ عِنْدَهُمْ إِذَا نَوَى  
فَابْنُ الْمَلْقَنِ أَرَادَ أَنَّ تَدْلِيْسَ الشُّيُوخِ أَخْفٌ مِنْ تَدْلِيْسِ الْإِسْنَادِ، وَمَا نَظَّمَهُ  
ابْنُ الْعِمَادِ يُؤْهِمُ مَعْنَى آخَرَ، وَهُوَ أَنَّ التَّدْلِيْسَ عَنِ الشَّيْخِ أَخْفٌ مِنَ التَّدْلِيْسِ  
عَنْ غَيْرِهِ.

٥- تَعْرِيفُ الشَّاذِّ؛ فَعَرَّفَهُ ابْنُ الْمَلْقَنِ بِقَوْلِهِ: «وَهُوَ مَا رَوَى الثِّقَّةُ مُخَالِفًا  
لِرَوَايَةِ النَّاسِ»، وَهَذَا التَّعْرِيفُ مَأْخُودٌ مِنْ كَلَامِ الشَّافِعِيِّ، وَنَصُّ كَلَامِ الشَّافِعِيِّ  
بِتَمَامِهِ: «لَيْسَ الشَّاذُّ مِنَ الْحَدِيثِ أَنْ يَرَوِيَ الثِّقَّةُ مَا لَا يَرَوِيهِ غَيْرُهُ، هَذَا لَيْسَ  
بِشَّاذٍّ، إِنَّمَا الشَّاذُّ: أَنْ يَرَوِيَ الثِّقَّةُ حَدِيثًا يُخَالِفُ فِيهِ النَّاسَ» (١)، فَتَضَمَّنَ كَلَامُ  
الشَّافِعِيِّ تَعْرِيفَ الشَّاذِّ وَنَفِي تَسْمِيَةَ مَا تَفَرَّدَ بِهِ الثِّقَّةُ بِالشَّاذِّ.

فَنَظَّمَ ابْنُ الْعِمَادِ كَلَامَ الشَّافِعِيِّ بِمَا تَضَمَّنَهُ مِنْ تَعْرِيفِ وَنَفْيِ، وَنَسَبَهُ إِلَيْهِ،  
فَقَالَ:

ثُمَّ الشُّذُودُ: مَا رَوَى عَدْلٌ ثِقَّةً (٤٠) مُخَالِفًا لِلنَّاسِ مَا قَدْ حَقَّقَهُ

---

(١) رَوَاهُ عَنْهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «آدَابِ الشَّافِعِيِّ وَمَنَاقِبِهِ» (ص ١٧٨)، وَالْحَاكِمُ فِي «مَعْرِفَةِ عُلُومِ الْحَدِيثِ» (ص ١٩٩) - وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْمَدْخَلِ إِلَى السُّنَنِ» (ص ٢٦٧) - .

لَا مَا رَوَى مَا غَيْرُهُ عَنْهُ سَكَتَ (٤١) الشَّافِعِيُّ هَكَذَا عَنْهُ ثَبَتَ  
 ٦- تعريف المنكر؛ فقد عرّفه ابن الملقن بقوله: «وهو ما تفرّد به واحدٌ  
 غيرُ مُتَقِنٍ ولا مشهورٍ بالحفظ»، ونظمه ابن العماد بقوله:  
 مَنْ فَاتَهُ حِفْظٌ مَعَ الْإِتْقَانِ (٤٢) حَدِيثُهُ لَقَبُهُ بِالنُّكْرَانِ  
 ويلاحظ أنه لم يذكر قيد التّفرد.

٧- تعريف المدرج؛ فعرفه ابن الملقن بقوله: «وهو زيادةٌ تقع في المتن  
 ونحوه»، فتعريفه قاصرٌ على مدرج المتن، وعرّفه ابن العماد بما يشمل مدرج  
 الإسناد والمتن، فقال:

وَمُدْرَجٌ: مَا زِيدَ فِي لَفْظِ الْحَبَرِ (٥٩) أَوْ فِي رِوَاةٍ جَرَّمُوهُ لِلضَّرَرِ  
 ٨- أنواع العلو؛ فذكر ابن الملقن أنّ مما يحصل به العلو: تقدّم وفاة الراوي  
 وبتقدم السّماع، وأخطأ ابن العماد في نظم مراده، فقال:  
 وَعَنْ سَمَاعٍ أَخْرَوْا الْإِجَارَةَ (٦٩) وَسَبَقُ مَوْتِ مَنْ حَوَى قَدْ مَارَءَ  
 كما أشار إلى ذلك السخاوي في «التّوضيح الأبهري» (١٠).

٩- سن السماع؛ فذكر ابن الملقن أنه التّمييز، وأنه يحصل بخمسيّ غالباً،  
 واقتصر ابن العماد في نظمه على أنه يحصل بخمسيّ غالباً، ولم يضبطه بالتّمييز،  
 وزاد ذكر الحجّة التي مجّها رسولُ الله ﷺ في وجه محمود بن الرّبيع وهو ابن خمس  
 سنين.

١٠- أقسام طرق الرواية؛ فنظمها ابن العماد بقوله:

إِجَازَةٌ أَنْوَاعُهَا بِالْعَدِّ (٩٣) تَمَازُجًا حُدَّ هَاكَذَا يَا ذَا الْجِدِّ  
وتعبيره عن الرواية بالإجازة؛ خطأ.

١١- مثال السَّابِقِ وَاللَّاحِقِ؛ فمَثَلُ له ابن الملقِّن برواية الخَفَافِ والبَخَارِيِّ  
عن السَّرَّاجِ، ونظم ذلك ابن العماد بقوله:  
مِثَالُهُ: الْجُعْفِيُّ وَالْبُخَارِيُّ (١٣٤) كُلُّ عَنِ السَّرَّاجِ لَا تُمَارِي  
فذكر الجُعْفِيَّ عوضًا عن الخَفَافِ، وهو خطأ ظاهر.

١٢- معرفة المنسوب إلى غير أبيه، فذكره ابنُ الملقِّن هكذا، ومَثَلُ له  
بـ«بلال بن حمّامة رضي الله عنه»، وجعله ابنُ العماد في نظمه ثلاثة أنواع:  
المنسوب للجد والمنسوب للأُم والمنسوب للمربي، فقال:

مُشْتَبِهٌ بغيره، وَمَنْ نُسِبَ (١٥١) لِجَدِّهِ أَوْ أُمِّهِ أَوْ الْمَرْبِ  
أَوْلَادُ «عَفْرَاءَ» انْشَبَّ لِلْأُمِّ (١٥٢) «سَهْلًا» فَانْشَبَّ فِي الْقَوْمِ  
لِلْأُمِّ يَبْضَاءُ انْشَبَّ «بِلَالًا» (١٥٣) لِلْأُمِّ «حَمَامَةً» تَنَالَا  
وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ لِلْجَدِّ (١٥٤) مُحَمَّدٌ أَبُوهُ يَا ذَا الْجِدِّ  
وَنَسَبَهُ الْمُقَدَّادُ لَا لِلْأَبِّ (١٥٥) وَلَا لِجَدِّ بَلْ إِلَى الْمَرْبِ

١٣- التمثيل للنسبة التي يسبق إلى الفهم منها شيءٌ وهي بخلافه بـ(أبي  
مسعود البدرى)؛ فقد مثَّل به ابن الملقِّن، وزاد فيه ابنُ العماد حكاية الخلاف  
في معنى نسبته.

\* النوع الرَّابِعُ: الاختلاف في ترتيب ذكر بعض أنواع علوم الحديث:  
وذلك على النحو الآتي:

١-مختلف الحديث؛ فقد ذكره ابن الملقن عقب «المصحف» وقبل «المسلسل»، وذكره ابن العماد بعد «معرفة الثقات والضعفاء».

٢-الرواية بالمعنى واختصار الحديث؛ فذكرها ابن الملقن بعد «أنواع طرق الرواية»، وقبل «آداب المحدث وطالب الحديث»، وأخر ابن العماد ذكرها إلى آخر النظم.

### وصف النسختين المعتمد عليهما في التحقيق:

وقفتُ - بحمد الله وتوفيقه - على نسختين للمنظومة، ولم أقف على سواهما:

\* النسخة الأولى: محفوظة في مكتبة الأحقاف بتريم، مجموعة آل يحيى، ضمن مجموع رقمه: (٢٦٢٤)، والنظم من بينها يبدأ من الورقة ٩٠، وينتهي بالورقة ٩٢.

وقد عُثِرَ للمنظومة في غلافها بخط ناسخها بـ«كتاب التبصرة في نظم التذكرة، نظم الشيخ الإمام العالم العامل العلامة، مفتي المسلمين، بقیة السلف الصالحين، أبي العباس أحمد الأفهسي الشافعي، عفا الله عنه وعنّا وجميع المسلمين، أمين، يا رب العالمين».

وقد كُتِبَتِ المنظومة بخط واضح في الجملة، مع العناية بالضبط بالشكل، إلا أنّها كثيرة الخطأ، وعلى النسخة آثار ترميم ورطوبة أخفت بعض الكلمات، ونص المنظومة مكتوب في وسطها وفي حواشيه.

وكتب النَّاسِخ في آخرها: «وهذا آخر ما نظمه الشيخ الإمام العالم العامل العلامة، مفتي المسلمين، بقیة السلف الصالحين، أبو العباس أحمد بن العماد

الأفقهسي الشافعي، نفع الله المسلمين ببركاته وبركات علمه، إنَّه على ما يشاء  
قدير، وصَلَّى الله على سيِّدنا مُحَمَّدٍ وآله وصحبه وسلَّم تسليمًا كثيرًا مباركًا إلى  
يوم الدِّين».

وبَيَّنَّ النَّاسِخُ اسمُه وتاريخ النَّسخ بقوله: «كتبه العبد الفقير، المعترف  
بالتَّقْصِير، عليُّ بن محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن الموفق الشَّافعي - من  
طلبة النَّازم -، غفر الله له وعفا عنه وعن والديه وعن جميع المسلمين، وكان  
الفراغ منه يوم الثلاثاء مع يوم الأربعاء، ثالث شهر ذي القعدة سنة تسعين  
وسبع مئة»، وهذا يبيِّن أنَّها نُسخَتْ في حياة النَّازم.  
وقد اعتمدتُ هذه النُّسخة، وجعلْتُها «الأصل».

\* النُّسخة الثَّانية: محفوظة في مكتبة جامعة برنستون، مجموعة جاريت،  
وهي تقع ضمن مجموع رقمه: (٤١٥٢)، وتبدأ من الورقة ٤٨ إلى الورقة ٥٠.  
وعُنوان المنظومة في صفحة الغلاف: «أرجوزة في علم الحديث لابن  
العماد».

وكتب النَّاسِخُ في آخرها: «وكان الفراغ يوم الأربعاء ثاني رمضان، سنة  
اثني عشر وثمان مئة (١)، تمَّ كلام المصنِّف، رحمه الله تعالى ونفعنا بعلمه، آمين،  
والحمد لله وحده، علَّقه لنفسه ولمن شاء الله من بعده، عَجَلًا لأجل مالك  
النُّسخة، العبد الفقير إلى الله تعالى عبد القادر بن محمد بن عمر بن مُحَمَّد بن  
يوسف التَّعيمي الشَّافعي - لطف الله به -، وابتدأتُ في كتابة هذه الأبيات

---

(١) كذا، وهو مشكل، فقد توفي النَّازم سنة ٨٠٨ هـ كما تقدم.

قبل المغرب، وفرغتُ بعد صلاة العشاء، وذلك الخميس ليلة الجمعة الواحد التي  
آخر شهر جمادى الآخرة سنة ست وستين وثمان مئة من الهجرة النبوية، على  
صاحبها أفضل التحية، أحسن الله تعالى عاقبتها، وعدد أبياتها: مئة وستة عشر  
بيتًا، نفع الله بها كاتبها وقارئها ومؤلفها، ورضي الله تعالى عنا وعن الديننا وعن  
كلِّ وليِّ الله تعالى، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلّم تسليمًا  
كثيرًا، والحمد لله ربِّ العالمين».

وهذا النَّاسخ هو العلامة الشهير، مؤرِّخ دمشق وأحد محدِّثيها، مصنِّف  
كتاب «الدَّارس في تاريخ المدارس» (١).

وقد أشرتُ لهذه النُّسخة بالرمز (ب).

### تحرير الاختلاف الواقع بين نُسختي «النَّظم»:

بالنَّظر إلى النُّسختين الآنف ذكرهما؛ يظهر بينهما اختلاف كبيرٌ في عدد  
أبيات المنظومة، فعدد أبياتها في «الأصل»: ١٨٣ بيت، وفي نسخة (ب):  
١١٦ بيت.

والظَّاهر - والله أعلم - أنَّ للمنظومة إبرازتين:

**الأولى: مختصرة**، وكانت الزوائد فيها على الأصل المنظوم قليلة، وتبلغ  
١١٦ بيت.

**الثانية: مطولة**، وكانت الزوائد فيها على الأصل المنظوم كثيرة، وعامَّتها  
في أمثلة أنواع الحديث، وتبلغ ١٨٣ بيت.

---

(١) انظر ترجمته في: «شذرات الذهب» (١٠/٢١٠)، و«الكواكب السائرة» (١/٢٥٠).



ومن القرائن على وجود الإبرازتين ما يلي:

## ١- اختلاف عدد الأبيات بين النسخ؛ فأبيات الإبرازة المختصرة:

١١٦ بيت، والمطوّلة: ١٨٣ بيت.

## ٢- الاختلاف في التّنصيص على عدد الأبيات بين النّسختين.

فورد في (الإبرازة المختصرة) قول الناظم في خاتمتها:

فِي مِئَةِ وَالسُّدُسِ<sup>(١)</sup> مَعَ زِيَادَةٍ حَافِظُهَا تُرْجَى لَهُ السَّعَادَةُ

وسدس المئة: ١٦ تقريباً، فيكون المجموع: ١١٦، وهو عدد أبيات هذه النسخة، كما نصّ عليه النّاسخ في آخرها، ويُشكّل عليه قول الناظم: «مع زيادة»، فيفهم أنّه تزيد على ١١٦ بيت، إلا أن يكون المراد زيادة بعض المسائل لا الأبيات.

وعُدّل هذا البيت في (الإبرازة المطولة) إلى قوله:

فِي مِئَةٍ وَالنِّصْفِ مَعَ زِيَادَةٍ حَافِظُهَا تُرْجَى لَهُ السَّعَادَةُ

ونصف المئة: ٥٠، فيكون المجموع: ١٥٠، ويُشكّل عليه أنّها بلغت في هذه الإبرازة ١٨٣ بيت، إلا إن كان المراد بقوله: «مع زيادة» عدد الأبيات، فلا إشكال حينئذ.

(١) في ب: «أو السدس».

٣- تنصيب السّخاويّ على عدد الأبيات، فقد ذكر في «التّوضيح الأجر»<sup>(١)</sup> أنّ النّظم جاء في أقلّ من مئةٍ وعشرين بيتاً، وما ذكره موافقٌ لعدد أبيات النّظم في إبرازته المختصرة.

٤- التزام السّخاويّ شرح زوائد النّاظم، وما شرّحه من زوائده لا يُجاوز الزّوائد الواردة في الإبرازة المختصرة، فقد قال في خاتمة شرحه: «رأيتُ الشّهاب ابنَ العماد نَظَمَ المتن في أرجوزةٍ دون مئةٍ وعشرين، مع زياداتٍ كشروط المرسل المحتجّ به، وما لا ذكر له في الأصل ... ثمّ بدا لي إلحاق ما زاده النّاظم؛ ليكون هذا التّعليق شرحاً للنّظم أيضاً»<sup>(٢)</sup>.

والموضع التي شرح فيها زيادات النّاظم على النّحو التالي:

- في مبحث المرسل؛ فقد ذكر عواضده، ثم قال: «مع كلامٍ في بعضها، ولا يناسب هذا الإشارة، ولولا أنّ ناظم الأصل أشار لها ما ألحقته»<sup>(٣)</sup>.

- في مبحث المعلّل؛ فذكر ما مثّل به النّاظم له، فقال: «ومثّل له النّاظمُ بحديثي نفي البسملّة وساعة الإجابة، فهما مُعلّان»<sup>(٤)</sup>.

(١) (ص ١١١).

(٢) التّوضيح الأجر (ص ١١١).

(٣) التّوضيح الأجر (ص ٤٣).

(٤) التّوضيح الأجر (ص ٥٢).

- في مبحث الأحكام التَّكْلِيفِيَّة؛ فذكر مسألة الأصل في حكم الأشياء؛  
أهو الإباحة أم التحريم، فقال: «وأطال النَّاطِم هنا مُتَأَسِّيًا بالأصل فيما أطال  
به، بالإشارة إلى أَنَّ الحلال عند الشافعي... الخ»<sup>(١)</sup>.

- في مبحث دلالات الألفاظ؛ فذكر المؤوَّل، وأَنَّه من زيادات النَّاطِم،  
فقال: «زاد الناطم: والمؤوَّل: ما أتى فيه تأويل المَجْمَل»<sup>(٢)</sup>.

- في مبحث من حَدَّث ونَسِيَ؛ فذكر تمثيل النَّاطِم له، فقال: «ومثَّل له  
النَّاطِم بحديث الشَّاهد واليمين؛ إذ نَسِيَهِ سُهَيْل»<sup>(٣)</sup><sup>(٤)</sup>.

وفاته ذكر زيادة الناطم: معرفة العمَّات والأحوال والحالات.

٥- أَنَّ سياق نظم الإبرازة المختصرة مستقيم، ولا يُشعر بوجود نقصٍ  
فيه.

٦- أَنَّ سياق الأبيات الرَّائِدة في الإبرازة المطولة يُشعر بأنها أُقِحمت  
بعد الانتهاء من النَّظْم كاملاً، فقد يسرد النَّاطِم في بيت أو بيتين بعض أنواع  
الحديث، ثمَّ يُعيدُها مع التَّمثِيل لها، وهذا يُشعر بأنَّه نَظَّمَ الأنواع دون تمثيلٍ  
أولاً، ثمَّ رأى أن يزيد الأمثلة ثانياً، فنَظَّمها دون تغييرٍ لما سَبَقَ نَظَّمه، فما قبل  
الرَّيادة يُمثِّل الإبرازة الأولى، وما بعد الرَّيادة يُمثِّل الإبرازة الثانية.

(١) التوضيح الأهر (ص ٨١).

(٢) التوضيح الأهر (ص ٨٥).

(٣) التوضيح الأهر (ص ١٠٧).

(٤) تنبيه: ذكر السَّخاوي من زيادات النَّاطِم: «معرفة الموالي»، وهو موجودٌ في «التَّذكرة»، فرمَّا سقط

من نسخته.

ودونك بعض الأمثلة على ذلك<sup>(١)</sup>:

### المثال الأول

وَنَاسِخُ الْمَنَسُوحِ، وَاحْفَظْ صَحْبًا      وَتَابِعًا قَدْ دَوَّنُوهُ كُتُبًا  
وَأَنَسَخَ حَدِيثَ الْمَاءِ وَالْحِجَامَةِ      وَمُتَعَةً وَقَعْدَةَ الْإِمَامَةِ  
وَتَرَكَهُمْ زِيَارَةَ الْقُبُورِ      كَذَا قِيَامٌ كَانَ لِلْمَقْبُورِ

فيلاحظ أنه نَظِمَ في البيت الأول: «الناسخ والمنسوخ»، و«معرفة الصحابة والتابعين»، ثم في البيتين بعده نَظِمَ أمثلة «الناسخ والمنسوخ».

### المثال الثاني

كَذَلِكَ الْأَبَاءُ عَنْ بَنِينَ      وَعَكْسُهُ جَا ثَابِتَ التَّيِّينِ  
كَابْنِ شُعَيْبٍ جَدُّهُ مُحَمَّدٌ      أَغْنَى ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُ يُسَيِّدُ  
إِذَا رَوَى عَنْ جَدِّهِ وَأُطْلِمَا      فَأَلَا شَهْرُ الْوَصْلِ رَأَى مَنْ حَقَّقَا  
وَعَكْسُهُ الْعَبَّاسُ عَنْ فَضْلِ رَوَى      جَمَعَ النَّبِيُّ بِإِزْدِلَافٍ قَدْ حَوَى  
وَعَنْ تَمِيمٍ أَتَى قَالَ أَبِي      قَالَ أَبِي قَالَ أَبِي لِمَنْ رُبِّي  
قَالَ أَبِي قَالَ أَبِي قَالَ أَبِي      إِلَى عَلِيٍّ بِالْعُلُومِ قَدْ حُجِّي  
دُو النِّعْمَةِ الثَّقِيلَةِ الْمَنَانُ      قَبْلَ السُّؤَالِ قَالَ وَالْحَنَانُ  
هُوَ الَّذِي يُقْبَلُ إِنْ أَعْرَضْنَا      وَيَغْفِرُ الرِّلَاتِ إِنْ أَسْأَلْنَا

(١) يلاحظ في هذه الأمثلة: أن البيت الأول في كل منها واردٌ في الإبرازتين، وما بعده وارد في الإبرازة المطولة دون المختصرة.

فيلاحظ أنه نَظَمَ في البيت الأول: «رواية الآباء عن الأبناء»، وعكسه وهو «رواية الأبناء عن الآباء»، ومثّل له في البيتين الثاني والثالث، وفي الأبيات بعدها رَجَعَ إلى «رواية الآباء عن الأبناء» ومثّل لها.

### المثال الثالث

|                                              |                                                 |
|----------------------------------------------|-------------------------------------------------|
| وَالْمُفْتَرِقُ، مَا رَكَّبُوا خُذَهُ وَثِقُ | وَالْمُخْتَلِفُ وَالْمُؤْتَلِفُ، وَالْمُتَّفِقُ |
| مُؤْتَلِفٌ بِالْخَطِّ لَا الْكَلَامِ         | «سَلَامٌ» بِالتَّشْدِيدِ مَعَ «سَلَامٍ»         |
| مُنْتَسِبٌ لِلْخَيْطِ وَالْجَبَّاطُ          | وَهَكَذَا الْحَنَاطُ وَالْحَيَّاطُ              |
| مُفْتَرِقُ الْمَذْلُولِ عِنْدَ الضَّبْطِ     | مُتَّفِقٌ فِي اللَّفْظِ ثُمَّ الْخَطِّ          |
| هُمْ سِتَّةٌ أَوْهُمْ جَلِيلُ                | مِثْلُهُ: الْخَلِيلُ وَالْخَلِيلُ               |
| الِاسْمِ مُوسَى هَكَذَا قَدْ نَقَلُوا        | وَإِنَّ «عَلِيَّ» وَ«عُلَيَّ» رَكَّبُوا         |

فيلاحظ أنه نَظَمَ في البيت الأول: «المختلف والمؤتلف»، و«المتفق والمفترق»، و«ما تركّب منهما»، ثم رَجَعَ في البيت الثاني والثالث إلى «المختلف والمؤتلف» ومثّل له، وفي الرابع أعاد ذكر «المتفق والمفترق» وشرح معناه، ومثّل له في البيت الخامس، وانتقل في البيت السادس إلى «المركب من النوعين السابقين»، ومثّل له.

### منهج تحقيق المنظومة والتعليق عليها:

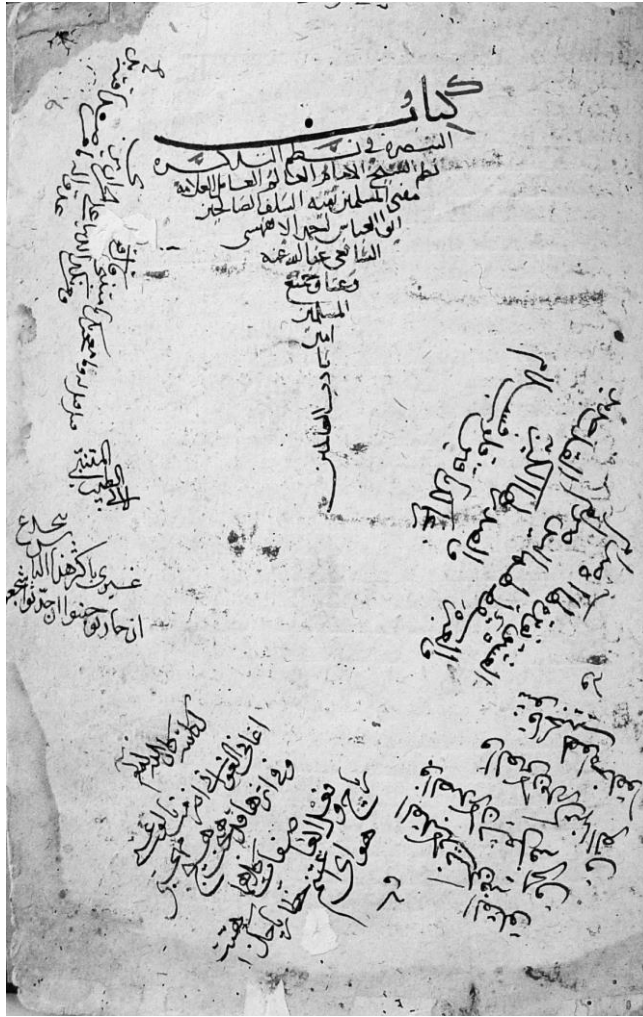
سرتُ في تحقيق المنظومة على المنهج التالي:

١- أثبتُ نصَّ نسخة الأصل، وهي التي تمثّل الإبرازة الثانية، إلا ما تبين لي رجحانه من نسخة (ب).

٢- في موضع النَّقص من الأصل اعتمدتُ على نسخة (ب).

- ٣- أشرتُ في الحاشية إلى الفروق بين النُسختين.
- ٤- ميزتُ الأبيات المزیدة في الإبرازة الثَّانية على الأولى بالخط العريض.
- ٥- خرَّجتُ الأحاديث والآثار المشار إليها في المنظومة، ووثَّقتُ ما فيها من النقول.
- ٦- علَّقتُ على بعض المواضع التي تحتاج إلى إيضاح.
- ٧- ترجمتُ للأعلام الواردين في المنظومة، دون المشاهير منهم، كأصحاب المصنَّفات المشهورة، ومن تدور عليهم الأسانيد من الرُّواة.

نماذج من النسختين المخطوطتين:



ورقة العنوان من الأصل







## آخر الأصل

كان شعاع الشمس في كل غداة على ورق الاسني راوول طالع  
 دناير في كف الاسنير فيهم لقبض فتأوى من لظون الاصباح  
 ارحون في علم الحسب لابي العواد  
 فابعد خير الاجماع علي انه ليس لاحد ان ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث  
 ما لم يكن له به رواية ولو بالاجاز فهل يكون حكم القرآن كذلك فليس لاحد  
 ان ينقل عنه او يقرأه ما لم يقرأها على شيخ لم ار في ذلك وكذلك وجه من  
 حيث ان الاضطرار في اذ الفاظ القرآن اسند منه في الفاظ الحديث  
 ولعدم اشترطه فيه وجه من حيث ان اشترطه ذلك في الحديث انما  
 هو خوف ان يدرك في الحديث ما ليس منه او يقول علي النبي صلى الله عليه وسلم  
 ما لم يقبله والقرآن محفوظ متعلق منذ اول منشئه هذا هو الظاهر  
 كما خرج به في الاتفاق للفظ من قوله وتقل فيه فابعد قال ابن الصلاح  
 في فتاويه وقراءة القرآن كرامته اكرم الله بها البشر فقد ورد ان الملائكة لم  
 يعطوا ذلك وانها حريصة لذلك على استماعه من الاسنير اسمي

فابعد الاعيان محمد وجيوان وجماعة طاهر  
 لا يخلق في العباد ولو لم يكن بعض الاجزاء  
 لكان الذي خلقهم ما في الارض جميعا وانما يحصل  
 الانتفاع او يتبع بالخلق الى الاماكن التي ارادها الله تعالى  
 وهو لم يستطع ان يخلقهم على ما كان عليه من طهر  
 وكما خرج حرام وكذا الحيوان كل طاهر لما امر الله بالانسان  
 الشايع ايضا وهو الكلب في موعده في مسكن طاهر  
 احسنه اذا وقع فيه الكلب ان يفسد في كل مكان  
 او لا يفسد باثره وجب الدلالة ان الطاهر اما في  
 او جئت او تكرر ولا احد على الانا ولا تكرر  
 فتعنت طهارة اخذت فثقت خاسته فيه  
 وهو الحبيب احرابه بالهوا طيب الحيوان لم يكن

فابعد الاعيان محمد وجيوان وجماعة طاهر  
 لا يخلق في العباد ولو لم يكن بعض الاجزاء  
 لكان الذي خلقهم ما في الارض جميعا وانما يحصل  
 الانتفاع او يتبع بالخلق الى الاماكن التي ارادها الله تعالى  
 وهو لم يستطع ان يخلقهم على ما كان عليه من طهر  
 وكما خرج حرام وكذا الحيوان كل طاهر لما امر الله بالانسان  
 الشايع ايضا وهو الكلب في موعده في مسكن طاهر  
 احسنه اذا وقع فيه الكلب ان يفسد في كل مكان  
 او لا يفسد باثره وجب الدلالة ان الطاهر اما في  
 او جئت او تكرر ولا احد على الانا ولا تكرر  
 فتعنت طهارة اخذت فثقت خاسته فيه  
 وهو الحبيب احرابه بالهوا طيب الحيوان لم يكن

ورقة العنوان نسخة (ب)



بسم الله الرحمن الرحيم  
 الحمد لله يقول احد اس العادس وقتا ونبه ان لا اله الا الله والمصطفى رسول الله  
 ارسله للعالمين رحمة ومنه المسمى في حقه صلى الله عليه وسلم واله وصحبه وكرمه  
 واستعين بالله في نظم حوى بذكره فيها كما هو في شجرة الشجرة الشجرة الشجرة الشجرة  
 القاسم الوضو اهل البيت مذهب الفقه في السنن قدسية المتروكة منها حتى هو اولادهم  
 بوج الصلح منته قد انقل الى النبي المصطفى ولعل ليعلم في البحار احسن من الصحيح الجاري  
 وما تراضى من حقن صرح به في الاحتجاج ويحيى وما ذكر في ضعيف شريه انواعه كثيره  
 فسنذكر مستند الاستناد الى النبي حقيقة المبادر وصولهم مستند موله الى النبي ومن قول  
 سيد جل الموضع والوقوف كمن سوي قاله معروف سويهم ما قد اضيف للنبي مستند او  
 موقوفهم ما قد روى عن صاحب مستند او غير الطالب او تابع العبد عنه بخودا على عطاء ونبي  
 مقطوعه الموقوفه والناهي قولاً وفعلاً في السامع ما قاله الاستناد الى المقطع بواحد او  
 وسيل قال الرسول لعلنا ان تابعي قاله لا تقولا بين الصغير والكبير واعتد على حاله  
 بواحد من سبعه شراون سعدون حذها كما استظهر بمثل او مشكنا وواحد او اثنين  
 او ان عوف عن الرسول ارسله الى الله والرحمة ومفضل اسقطه لئلا يكون عند دور الله  
 وسيم كل مفضل بالمنقطع وعكس بواحد من منع خلق ما فاته في المنابر جماعة وانما انقل  
 عنعن بام حوايه في له اتصال ثابت في شجرة اراكى للقبائل لان الله ليس في حكم ناسنا  
 ويكرم التبدلين ايام النبي بقوله قال ابي وبالي في كذا كذا قال ان شجرة روى هذا عن  
 ثم الشذوذ ما روى عن الله تعالى للناس في حقيقة الاما روى ما عرفت من الشافعي هكذا

أول نسخة (ب)



## القسم الثاني: تحقيق المنظومة

### مقدمة

- الْحَمْدُ لِلَّهِ يَقُولُ أَحْمَدُ (١) ابْنُ الْعِمَادِ مُوقِنًا وَيَشْهَدُ  
أَنَّ الْإِلَهَ وَاحِدٌ وَالْمُصْطَفَى (٢) رَسُولُهُ حَقِيقَةً بِلَا خَفَا  
أَرْسَلَهُ لِلْعَالَمِينَ رَحْمَةً (٣) وَمُنْذِرًا لِمَنْ عَصَى بِالنِّفْمَةِ  
صَلَّى عَلَيْهِ اللَّهُ ثُمَّ سَلَّمَ (٤) وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَكَرَّمًا<sup>(١-)</sup>  
وَأَسْتَعِينُ اللَّهَ فِي نَظْمِ حَوَى (٥) «تَذْكِرَةً» فِيهَا كِفَافٌ مَن رَوَى  
لِشَيْخِنَا الشَّيْخِ السِّرَاجِ الْخَبِيرِ (٦) الْأُمَّةِ الْحَاوِيِ الْفُنُونِ الصَّادِرِ<sup>(٢-)</sup>  
الْقَامِعِ الرَّفُضِ وَأَهْلِ الْبِدْعَةِ (٧) مُهَذَّبِ الْفِقْهِ وَمُحْيِي السُّنَّةِ<sup>(٣-)</sup>  
قَدْ مَيَّزَ الْمَثْرُوكَ مِنْهَا عَنْ حَسَنِ (٨) فَهُوَ الْإِمَامُ ابْنُ أَبِي الْخَيْرِ الْحَسَنِ  
وَزِدُّهَا مَسَائِلًا إِفَادَةً (٩) أَبْغَى بِهَا مِنْ رَبَّنَا الزِّيَادَةَ<sup>(٤-)</sup>

---

(١) أورد النَّاطِمُ البَيْتَيْنِ (٣-٤) فِي مَنْظُومَتِهِ الْأُخْرَى «الْاِقْتِصَادُ فِي عَقُودِ الْأَنْكَحَةِ» (ص ٢٨٣) بِنَحْوِهِمَا.

(٢) ب: «البدر».

(٣) أورد النَّاطِمُ هَذَا الْبَيْتَ فِي «مَنْظُومَتِهِ فِي أَحْوَالِ الْجَنِّ» (ص ٧٥).

(٤) أورد النَّاطِمُ هَذَا الْبَيْتَ فِي «مَنْظُومَتِهِ فِي أَحْوَالِ الْجَنِّ» (ص ٧٥).

قَدْ جَمَعَتْ مَقَاصِدَ «الْعُلُومِ»<sup>(١)</sup> (١٠) لِابْنِ الصَّلَاحِ النَّاقِبِ الْفُهُومِ

## فصل

- نَوْعُ الصَّحِيحِ مَتْنُهُ قَدْ اتَّصَلَ (١١) إِلَى النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى وَلَمْ يُعَلِّ  
أَصَحُّهُ مُسْلِمٌ، وَالْبُخَارِيُّ (١٢) أَصَحُّ مِنْهُ فِي الْأَصَحِّ الْجَارِي  
وَمَا تَرَخَى عَنْ صَحِيحٍ فَحَسَنَ (١٣) صَرَّحَ بِهِ فِي الْإِحْتِجَاجِ حَيْثُ عَنْ  
وَمَا سِوَى ذَيْنِ ضَعِيفٍ شَهَرَتْ (١٤) أَنْوَاعُهُ كَثِيرَةٌ قَدْ حُصِرَتْ  
فَمُسْنَدٌ مُتَّصِلٌ الْإِسْنَادِ (١٥) إِلَى النَّبِيِّ فَاحْفَظِ الْمَبَادِي  
مَوْصُولُهُمْ مُتَّصِلٌ مَوْصُولُ (١٦) إِلَى النَّبِيِّ أَوْ غَيْرِهِ أَقُولُ  
فَيَدْخُلُ الْمَرْفُوعُ وَالْمَوْقُوفُ (١٧) كـ «عَنْ سَرِيٍّ» قَالَهُ مَعْرُوفٌ<sup>(٢)</sup>

(١) أي: إن النَّظْمَ قد جمع مقاصد كتاب «علوم الحديث» لابن الصَّلَاحِ، وقد أوضح النَّاطِمُ ذلك في شرحه بقوله (ق ٨٨): «فلَمَّا فرغْتُ من نظم التَّدَكُّرَةِ في علوم الشَّيْخِ الإمامِ العَلَّامةِ سراجِ الدِّينِ ابنِ أَبِي الحَسَنِ، المشهورِ بابنِ المِلِّينِ، وزدْتُ فيها زياداتٍ وتَمَتَّاتٍ زهيداتٍ، بحيثُ صارتُ تعني عن كتاب ابن الصَّلَاحِ؛ لاحتوائها على جميع مقاصده...».

(٢) قال النَّاطِمُ في شرحه (ق ٨٨): «هو مثال، والمراد: سَرِيٍّ السَّقَطِيُّ، ومعروفُ الكَرخي، وسَرِيٍّ السَّقَطِيُّ هو خالُ الجَنِّيدِ، وتلميذُ معروفِ الكَرخي».

وسَرِيٍّ السَّقَطِيُّ: هو السَّرِيُّ بنُ المَعْلِسِ، أبو الحسنِ السَّقَطِيُّ البغداديُّ الرَّاهِدُ، عَلمُ الأولياءِ في زمانه، صَحِبَ معروفًا الكَرخيَّ، تَوَفَّى سنة ٢٥٣ هـ. انظر: «تاريخ بغداد» (١٠/٢٦٠)، و«تاريخ الإسلام» (٨٨/٦).

ومعروفُ الكَرخي: هو أبو محفوظٍ معروفُ بنِ الفيرزان - وقيل: ابنُ فيروز -، من أهل كَرْخِ بغداد، زاهد العراق، وكان يُوصَفُ بأنَّه مُجَابُ الدَّعْوَةِ، وتُحْكَى عنه كرامات، تَوَفَّى سنة ٢٠٠ هـ. انظر: «تاريخ بغداد» (١٥/٢٦٣)، و«تاريخ الإسلام» (٤/١٢١٠).

- مَرْفُوعُهُمْ: مَا قَدْ أَضِيفَ لِلنَّبِيِّ (١٨) مُتَّصِلًا أَوْ غَيْرُهُ يَا مَنْ حُجِّي<sup>(١)</sup>  
 مَوْفُوفُهُمْ: مَا قَدْ رُوي عَنْ صَاحِبِ (١٩) مُتَّصِلًا أَوْ غَيْرُهُ لِلطَّالِبِ  
 أَوْ تَابِعٍ بِالْقَيْدِ<sup>(٢-)</sup> عَنْهُ نَحْوُ ذَا (٢٠) عَلَى عَطَاءٍ وَقَفَ الرَّاوي كَذَا  
 مَقْطُوعُهُ: الْمَوْفُوفُ نَحْوُ التَّابِعِي (٢١) قَوْلًا وَفَعْلًا فَارَوْهُ لِلسَّامِعِ  
 مَا فَاتَهُ الْإِسْنَادُ ذَاكَ الْمَنْقَطِعَ (٢٢) بِوَاحِدٍ أَوْ زَائِدٍ فَادْكُرْ تُطْعِ  
 وَمُرْسَلٌ: قَالَ الرَّسُولُ مُطْلَقًا (٢٣) إِنْ تَابِعِي قَالَهُ لَا تَفْرِقَا  
 بَيْنَ الْكَبِيرِ وَالصَّغِيرِ<sup>(٣-)</sup> وَاعْتَمِدْ (٢٤) عَلَى صِحَابٍ أَرْسَلُوا، وَلِمَعْتَصِدٍ  
 بِوَاحِدٍ مِنْ عَشْرَةٍ<sup>(٤-)</sup> مَشْهُورَةٍ (٢٥) مَعْلُودَةٍ حُذِّ هَاكُنْهَا<sup>(٥)</sup> مَسْطُورَةٍ  
 [١] بِمِثْلِهِ<sup>(٦٧٦)</sup> [٢] أَوْ مُسْنَدٍ [٣] أَوْ صَاحِبِ (٢٦) [٤] أَوْ بِالْقَيْلِيسِ [٥] أَوْ بِقَسْوَى الطَّالِبِ  
 [٦] أَوْ إِنْ عُرِفَ مِنْ عَادَةٍ لِلْمُرْسَلِ<sup>(٨)</sup> (٢٧) إِرْسَالُهُ عَنِ الْعُدُولِ الْكَمَلِ

(١) مبني لما لم يُسمَّ فاعله، من حَبَوْتُ الرَّجُلَ جَبَاءً - بالمدِّ والكسر - : أعطيتُهُ الشَّيْءَ بغيرِ عَوَضٍ،  
 انظر: «المصباح المنير» (ح ب و).

(٢) ب: «بالعهد».

(٣) ب: «الصغير والكبير».

(٤) ب: «سبعة».

(٥) ب: «خذها كلها».

(٦) في الأصل: «لمثله»، والمثبت من ب.

(٧) أي: مُرْسَلٍ آخر، أخذ مُرْسَلُهُ العلمَ عن غيرِ شيوخ الأول. انظر: «التوضيح الأجر» (ص ٤٣).

(٨) ب: «المرسل».

- [٧] أَوْ انْتِشَارٍ لَمْ يُخَالَفْ<sup>(١)</sup> [٨] أَوْ عَمَلٍ (٢٨) مِنْ أَهْلِ عَصْرِ [٩] أَوْ كَثِيرٍ قَدْ حَصَلَ
- [١٠] أَوْ لَمْ يَكُنْ فِي بَابِهِ سِوَاهُ (٢٩) وَصَاحِبُ «الْحَاوِي»<sup>(٢)</sup> كَذَا حَوَاهُ<sup>(٣)</sup>
- أَوْ أَسْنَدَ الرَّاَوِي فَعَنْ نُعْمَانَ (٣٠) إِرْسَالُهُ الْحُجَّةُ لِلْإِنْسَانِ<sup>(٤)</sup>
- وَحُجَّةٌ مَا أَرْسَلَ الصَّحَابَةُ (٣١) وَالْخُلْفُ فِيهِ وَاضِحُ الْغَرَابَةِ
- مِثَالُهُ: الْإِسْرَاءُ بِالرَّسُولِ (٣٢) إِرْسَالُهُ لِعَائِشِ الْبَتُولِ<sup>(٥)</sup>
- وَمُعْضَلٌ: أَسْقَطَ مِنْهُ اثْنَانِ (٣٣) أَوْ أَكْثَرَ عِنْدَ ذَوِي الْإِتْقَانِ

- (١) أي: بفتيا التابعين فمن يليهم، ولم يُعرف مخالِفٌ لفتواهم. انظر: «التوضيح الأجر» (ص ٤٣).
- (٢) أي: «الحاوي الكبير» للماوردي (١٥٨/٥)، فقال: «والذي يصير به المرسلُ حُجَّةً أحدُ سبعة أشياء: إما قياس، أو قول صحابي، وإما فعل صحابي، وإما أن يكون قول الأكثرين، وإما أن ينتشر في الناس من غير دافع له، وإما أن يعمل به أهل العصر، وإما أن لا يُوجد دلالةٌ سواه».
- (٣) ذكر السَّخَاوِيُّ في «التَّوْضِيحِ الْأَجْر» (ص ٤٣) أَنَّ المرسلَ القابلَ للاعتضاد هو ما جمع ثلاثة أوصاف: أن يكون المرسل من كبار التابعين، وأن لا يُسند إلا عن ثقة، وأن لا يخالف الحَقَّاطَ فيما يأتي به، فإذا اعتضد ما كان هذا وصفه بأحد العواضد السابقة كان حُجَّةً، وقال: «فوجود واحدٍ منها يكفي، مع كلامٍ في بعضها، ولا يُناسب هذه الإشارة، ولولا أنَّ ناظم الأصل أشار لها ما ألحقته».
- (٤) أي: ذهب أبو حنيفة التُّعْمَانِ إلى أَنَّ المرسلَ أعلى من المسند وأرجح منه؛ لأنَّ من أسند الحديث فقد أحالك على إسناده والتَّنَظُّرِ في أحوال رواته والبحث عنهم، ومن أرسل منهم حديثاً مع علمه ودينه وإمامته وثقته؛ فقد قطع لك على صحَّته وكفاك النَّظَرُ فيه، ونسب العلائقي في «جامع التَّحْصِيلِ» (ص ١٢٢) هذا القول إلى كثيرٍ من الحنفية وبعض المالكية، وانظر: «التَّمْهِيد» (١٩٤/١).
- (٥) أخرجه الحاكم (٤٧٦/٥) -ومن طريقه البيهقي في «دلائل النبوة» (٣٦٠/٢) - وقال الحاكم: «صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه».



- وَسَمَّ كُلَّ مُعْضَلٍ بِالْمَنْقَطِغِ (٣٤) وَعَكَّسَهُ بِوَاحِدٍ بِهِ مُنْعٌ<sup>(١)</sup>
- مُعَلَّقٌ: مَا فَاتَهُ فِي الْمُبْتَدَأِ (٣٥) جَمَاعَةٌ أَوْ وَاحِدٌ فَأَنْقَلْ كَذَا
- مُعْنَعٌ: مَا صَرَّحُوا فِيهِ بِ«عَنْ» (٣٦) لَهُ اتِّصَالٌ ثَابِتٌ مِنْ حَيْثُ عَنْ
- إِنْ أَمَكَنَّ اللَّفْظُ بِلا تَدْلِيلِيسِ (٣٧) فَاحْكُمْ بِحُكْمِ ثَابِتٍ مَقِيسِ
- وَيُكْرَهُ التَّدْلِيلُ إِيهَامُ اللَّفْظِ (٣٨) كَقَوْلِهِ<sup>(٢)</sup>: (قَالَ أَخِي) وَمَا لَقِي
- كَذَاكَ جَدِّي قَالَ أَوْ<sup>(٣)</sup> شَيْخِي رَوَى (٣٩) وَذَا أَحَفٌ عَنْهُمْ إِذَا<sup>(٤)</sup> تَوَى
- ثُمَّ الشُّذُودُ: مَا رَوَى عَدْلٌ ثِقَةً (٤٠) مُخَالَفًا لِلنَّاسِ مَا قَدْ حَقَّقَهُ
- لَا مَا رَوَى مَا غَيْرُهُ عَنْهُ سَكَتَ (٤١) الشَّافِعِيُّ هَكَذَا عَنْهُ بَيَّنَّ<sup>(٥)</sup>
- مَنْ فَاتَهُ حِفْظٌ مَعَ الْإِثْقَانِ (٤٢) حَدِيثُهُ لِقَبِّهِ بِالنُّكْرَانِ
- مِثْلُ: حَدِيثِ «الْخُبْزِ بِالسِّكِّينِ» (٤٣) لَا تَقْطَعُوا<sup>(٦)</sup> فَمُنْكَرٌ فِي الدِّينِ

(١) ب: «منع».

(٢) ب: «بقوله».

(٣) ب: «إن».

(٤) ب: «فيما».

(٥) رواه عنه ابن أبي حاتم في «آداب الشافعي ومناقبه» (ص ١٧٨)، والحاكم في «معركة علوم الحديث» (ص ١٩٩)، ومن طريقه البيهقي في «المدخل إلى السنن» (ص ٢٦٧) - بلفظ: «ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة ما لا يرويه غيره، هذا ليس بشاذ، إنما الشاذ: أن يروي الثقة حديثاً يخالف فيه الناس».

(٦) رواه ابن جبان في «المجروحين» (٢/٣٩٠) وابن عدي في «الكامل» (١٠/١٩٧) من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - بلفظ: «نهى رسول الله ﷺ أن يقطع الخبز بالسكين، وقال: «أكرموا

- كُلُّ الرُّوَاةِ عَنْهُمْ مَنِ انْفَرَدَ (٤٤) فَمُفْرَدٌ حَدِيثُهُ عَنْهُمْ وَرَدَّ  
 أَوْ جِهَةً تَمَيَّزَتْ كَقَوْلِهِمْ (٤٥) فِي مَكَّةَ: «نَقَرَدَتْ مِنْ بَيْنِهِمْ»  
 ثُمَّ الْغَرِيبُ: مَا بِهِ قَدْ انْفَرَدَ (٤٦) عَنْ جَمَاعٍ حَدِيثُهُ وَمَا عَصَدَ  
 كَوَاحِدٍ يَقُولُ عَنْ زُهْرِيٍّ (٤٧) وَنَاقِلٍ عَنْ مَالِكِ السَّرِيِّ<sup>(١)</sup>  
 وَبَعْضُهُ قَدْ جَاءَ فِي الصَّحِيحِ (٤٨) وَالْغَالِبُ الضَّعْفُ عَنِ التَّرْجِيحِ  
 فَإِنْ رَوَاهُ اثْنَانِ<sup>(٢)</sup> أَوْ ثَلَاثَةٌ (٤٩) فَهُوَ عَزِيزٌ عِلْمُهُ وَرِثَانُهُ  
 وَمَا رَوَى أَرْبَعَةٌ<sup>(٣)</sup> مَشْهُورٌ (٥٠) وَمَا عَلَا تَوَاتُرُ مَأْثُورٌ  
 مِثَالُهُ: قَوْلُ النَّبِيِّ: «مَنْ كَذَبَ» (٥١) عَلَيَّ عَمْدًا فَيَتَّبِعُونِ مِنَ اللَّهِ<sup>(٤)</sup>  
 مُعَلَّلٌ: ظَاهِرُهُ السَّلَامَةُ (٥٢) مَعَ عَلَّةٍ تَمْنَعُ الِاسْتِقَامَةَ

الخبز؛ فَإِنَّ اللَّهَ أَكْرَمُهُ»، وفي إسناده نوح بن أبي مريم، قال ابن حبان: «وكان ممن يقلب الأسانيد، ويروي عن الثقات ما ليس من أحاديث الأثبات، لا يجوز الاحتجاج به بحال»، وقال ابن عدي: «منكر بهذا الإسناد»، وقال ابن حجر في «مسائل أجاب عنها» (ص ٢١): «سنده واه».

(١) أي: الرئيس، وانظر: «المصباح المنير» (س ر ي).

(٢) ب: «اثنين»، وهو خطأ.

(٣) ب: «وما رواه أربع».

(٤) رواه البخاري (١١٠) ومسلم في مقدمة صحيحه (٣) من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه -، ورؤي من طرقٍ صحيحة عن ثلاثة وثلاثين نفسًا من الصحابة، وقد أطال ابن حجر في «فتح الباري» (٢٠٣/١) في ذكرهم وبيان العدد الذي جمعه كلٌّ منهم.

مِثْلُ: حَدِيثِ الْجَهْرِ بِاسْمِ اللَّهِ<sup>(١)</sup> (٥٣) فِي الصَّلَاةِ لَا تَكُنْ كَاللَّاهِي  
كَذَا حَدِيثُ سَاعَةِ الْإِجَابَةِ (٥٤) دُوْ عِلَّةٍ أُهْمِتِ الْإِصَابَةَ<sup>(٢)</sup>

(١) أي: حديث أنس - رضي الله عنه - في نفي الجهر بالبسملة، فقد اختلف في لفظه: فُرِي بما يُفِيد نفي الجهر بالبسملة، وهو لفظ: «صَلَّيْتُ مع رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان، فلم أسمع أحدًا منهم يقرأ: {بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ}»<sup>(١)</sup>، رواه مسلم (٣٩٩)، وروي بلفظ: «كانوا يفتتحون الصلاة ب{الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ}»<sup>(٢)</sup>، وليس فيه تعرض للبسملة، فيحتمل أن يكون معناه: يفتتحون صلاتهم بقراءة هذه السورة، وهي سورة الفاتحة، فأعلَّ بعضهم اللَّفْظ الأول بالثَّاني، وقد أطال ابنُ حجرٍ في بيان عِلَّة الحديث وتحرير رواياته في كتابه «التُّكْتُ على كتاب ابن الصَّلَاح» (٧٤٨/٢).

(٢) لَعَلَّ يُرِيد الحديث الوارد في تعيين ساعة الإجابة يوم الجمعة، وهو ما رواه مسلم (٨٥٣) من حديث ثَخْرَمَةَ بن بُكَيْر، عن أبيه، عن أبي بُرْدَةَ بن أبي موسى الأشعريِّ عن أبيه - رضي الله عنه - قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تُقْضَى الصَّلَاةُ»، وقد انتقد الدَّارَقُطْنِي في «التَّشْبِيح» (ص ١٦٧) على مسلمٍ إخراج هذا الحديث؛ لأنَّه لم يُسَيِّده غير ثَخْرَمَةَ بن بُكَيْر عن أبيه عن أبي بردة، ورواه جماعة عن أبي بُرْدَةَ من قوله، وصَوَّب فيه وفي «العلل» (٢١٢/٧) أنَّه من قول أبي بُرْدَةَ، وظاهرُ كلام النَّازِم أنَّه يُعَلِّه بأنَّه مخالفٌ للحديث الثَّابت في عدم تعيين السَّاعة، وهو ما أخرجه البخاري (٦٤٠٠) ومسلم (٨٥٢) من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أنَّ رسولَ الله ﷺ ذَكَر يوم الجمعة، فقال: «فيه ساعةٌ لا يُؤَافِقُهَا عَبْدٌ مسلمٌ وهو يُصَلِّي، يسأل الله شيئًا، إلَّا أعطاه إِيَّاه».

ويحتمل أن يكون مراده: ما أخرجه الإمام أحمد (٢٣٧٨١) وابن ماجه (١١٣٩) من حديث الضَّحَّاك بن عثمان، عن سالمٍ أبي النَّضْر، عن أبي سلمة، عن عبد الله بن سلام - رضي الله عنه - قال: قلتُ ورسولُ الله ﷺ جالسٌ: إِنَّا لنجد في كتاب الله: في يوم الجمعة ساعة، لا يُؤَافِقُهَا عَبْدٌ مؤمنٌ يُصَلِّي، يسأل الله شيئًا، إلَّا قضى له حاجته، قال عبد الله: فأشار إليَّ رسولُ الله ﷺ:

=

وَمَا رُويَ بِأَوْجِهٍ مُخْتَلِفَةٍ (٥٥) فَلَوْ اضْطَرَّابٍ إِنْ تَسَاوَتْ فِي الصِّفَةِ  
 مِثْلُ: حَدِيثِ جَابِرٍ لَهُ جَمَلٌ (٥٦) مِنَ النَّبِيِّ بَاعَهُ ثُمَّ اخْتَمَلَ  
 بَظْهُرِهِ بِالشَّرْطِ لِلْمَدِينَةِ (٥٧) وَلَمْ يُمَاسِصْ صَاحِبُ السَّكِينَةِ  
 بَلْ رَدَّهُ جَابِرٌ وَقَالَا (٥٨) خُذِ الْبَعِيرَ أَقْبَلُهُ ثُمَّ [الْمَالَا] (٢٨١)

«أَوْ بعض ساعة»، قلتُ: صدقتْ أَوْ بعض ساعة، قلتُ: أيُّ ساعة هي؟ قال: «آخر ساعةٍ من ساعات النَّهار»، قلتُ: إنَّها ليست ساعة صلاة؟ قال: «بلى، إنَّ العبد المؤمن إذا صَلَّى ثُمَّ جلس، لا يُجْلِسُهُ إِلَّا الصلاةُ؛ فهو في صلاة»، قال ابن رجب في «فتح الباري» (٢٨٩/٨): «ورواته كلُّهم ثقات؛ لكن له عِلَّةٌ مُؤَثَّرَةٌ، وهي أَنَّ الحَفَاطَ المتقين رَوَوْا هذا الحديث، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النَّبِيِّ ﷺ في ذكر ساعة الإجابة، وعن عبد الله بن سَلَامٍ في تعيينها بعد العصر، كذلك رواه مُحَمَّد بن إبراهيم التَّيْمِيُّ، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة».

(١) ما بين المعقوفين وقع فيه شيء من الترميم، والأبيات (٥٦-٥٨) أوردتها النَّاطِم بنحوها في «الدَّرَّة الضَّوِّيَّة» - كما في «شرحها» (ص ٣٢٠) -.

(٢) وهو قصَّة جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - في شراء النَّبِيِّ ﷺ الجمل منه، ثُمَّ رَدَّهُ الجمل والمال إليه، والحديث أخرجه البخاريُّ (٢٠٩٧، ٢٣٠٩، ٢٣٨٥، ٢٧١٨) ومسلم (٧١٥) بألفاظٍ مختلفة، ووقع فيها الاختلاف في ثمن الجمل، جمعها ابن حجرٍ في «فتح الباري» (٣٢١/٥)، قال القرطبيُّ في «المفهم» (٥٠١/٤): «حديث جابرٍ هذا كَثُرَتْ طرقه، واختلفت رواياته وألفاظه، وخصوصاً ثمن الجمل؛ فقد اضطربت فيه الرُّوَاة اضطراباً لا يقبل التَّلْفِيق، وتكلَّف ذلك بعيداً عن التَّحْقِيق»، والحاصل: أن الاضطراب في الحديث عند من قال به إنَّما هو في ثمن الجمل لا في أصل الحديث.

تنبيه: ذهب البخاريُّ (٢٧١٨) إلى ترجيح رواية: «وَقِيَّةٌ»، قال ابن حجر في «الفتح» (٣٢١/٥): «وما جنح إليه البخاري من التَّرجيح أفعَد، وبالرُّجوع إلى التَّحْقِيق أسعد، فليعتمد ذلك»، وبهذا لا يصحُّ وصف الحديث بالاضطراب.

وَمُدْرَجٌ: مَا زِيدَ فِي لَفْظِ الْحَبَرِ (٥٩) أَوْ فِي رِوَاةٍ جَرَّمُوهُ لِلضَّرَرِ (١)  
 مَثَالُهُ: التَّخْيِيرُ فِي انْصِرَافِ (٦٠) قَبْلَ السَّلَامِ إِرْدُهُ بِاتِّصَافِ (٢)  
 كَذَا حَدِيثُ النَّقْضِ لِلطَّهَارَةِ (٦١) بِالرَّفْعِ (٣) وَالْأُنْثَى (٤) اخِذَ الْإِشَارَةَ (٥)

(١) ب: «من صلة أو غيرها لا تُعتبر».

(٢) وهو ما أخرجه أبو داود (٩٧٠) وأحمد (٤٠٠٦) وغيرهما من حديث زهير بن معاوية، عن الحسن بن الحرّ، عن القاسم بن مخيمرة، قال: أخذ علقمة بيدي، فحدثني أنّ عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - أخذ بيده، وأنّ رسول الله ﷺ أخذ بيد عبد الله، فعلمته التَّشَهُّدَ فِي الصَّلَاةِ، قال: «قُلِ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»، قال: «فَإِذَا قَضَيْتَ هَذَا؛ فَقَدْ قَضَيْتَ صَلَاتَكَ، إِنْ شِئْتَ أَنْ تَقُومَ فَقُمْ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَقْعُدَ فَاقْعُدْ».

وأخرجه ابن حبان (١٩٦٢)، والدَّارِقُطْنِيُّ (١٣٣٧) والبيهقي (٣٠٠٩) والخطيب في «الفصل للوصل» (١١٠/١) من حديث ابن ثوبان، والبيهقي (٣٠٠٨) والخطيب في «الفصل للوصل» (١١٠/١) من حديث شبابة بن سَوَّار، كلاهما (ابن ثوبان، وشبابة) عن الحسن بن الحرّ، وفَصَلَا قوله: «فَإِذَا قَضَيْتَ... الخ»، ورواها من كلام ابن مسعودٍ موقوفًا عليه؛ فَعُلِمَ أَنَّ هَذِهِ الْجُمْلَةَ فِي رِوَايَةِ زُهَيْرٍ مُدْرَجَةٌ فِي كَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ، كَمَا بَيَّنَّ ذَلِكَ: ابْنُ حَبَّانَ (١٩٦٢)، والدَّارِقُطْنِيُّ فِي «السُّنَنِ» (١٣٣٥) وَفِي «الْعِلَلِ» (١٢٨/٥)، والبيهقي فِي «الكَبِيرِ» (٣٠٠٨)، وَحَكَى التَّوَوِيُّ فِي «خِلَاصَةِ الْأَحْكَامِ» (٤٤٩/١) اتِّفَاقَ الْحَفَازِ عَلَى ذَلِكَ.

(٣) الرُّفْعُ: أَصْلُ الْفَحْذِ وَسَائِرُ الْمَغَابِنِ، وَكُلُّ مَوْضِعٍ اجْتَمَعَ فِيهِ الْوَسْخُ فَهُوَ رُفْعٌ. انظر: «المصباح المنير» (ر ف غ).

(٤) الأَتْنِيانُ: الْخِصْمَتَانِ. انظر: «المصباح المنير» (ء ن ث).

(٥) وهو ما أخرجه الطَّبْرَانِيُّ فِي «الكَبِيرِ» (٥١١) والدَّارِقُطْنِيُّ (٥٣٦) - وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ (٦٥٨) - وَالْخَطِيبُ فِي «الفصل للوصل» (٣٤٣/١) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ

=

وَبَاطِلًا وَقَاسِدًا مَصْنُوعًا (٦٢) وَبَاخْتِلَاقٍ<sup>(١)</sup> لَقَّبُوا الْمَوْضُوعَا  
كَذَاكَ بِالْمُتْرُوكِ وَالْمَرْدُودِ (٦٣) فَارْذُدْهُ لَا تُلْحِقْهُ بِالشُّهُودِ  
كَوَضْعِ نُوحٍ<sup>(٢)</sup> فِي مَفَاتِحِ السُّورِ (٦٤) فِي فَضْلِهَاكُمْ مِنْ حَلِيبٍ قَدْ نَشَرَ<sup>(٣)</sup>

عروة، عن أبيه، عن بُسْرَةَ بنت صفوان -رضي الله عنها- قالت: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول:  
«من مسَّ ذكره أو أنثيَّه أو رُفِعَ به؛ فليتوضَّأ».

فذكر الدَّارَقُطِيُّ والخطيب أنَّ عبد الحميد بن جعفرٍ تفرَّدَ فيه بذكر الأنثيين والرُّفَعَيْنِ، وخالفه في ذلك أيُّوب السَّخْتِيَانِيُّ وحمَّاد بن زيد وغيرهما، فرووا الحديث عن هشام بن عروة، وفصلوا هذه الجملة وجعلوها من قول عروة، فتبيَّن أن عبد الحميد وهم فيه وأدرج قول عروة في كلام النَّبِيِّ ﷺ. ورواية أيُّوب أخرجها الدَّارَقُطِيُّ (٥٣٧) - ومن طريقه البيهقي (٦٥٩) - والخطيب في «الفصل للوصل» (٣٤٧/١)، ورواية حمَّادٍ أخرجها الدَّارَقُطِيُّ (٥٣٨) والبيهقي (٦٦٠) والخطيب في «الفصل للوصل» (٣٤٦/١).

(١) في النسختين: «وباختلاف»، والمثبت هو الصواب كما في «التذكرة» (ص ٣١).  
(٢) هو أبو عَصْمَةَ نوح بن أبي مريم المروزي القرشي مولاهم، يُلقَّب ب(نوح الجامع) لجمعه العلوم؛ فقد أخذ الفقه عن أبي حنيفة وابن أبي ليلى، والحديث عن حجاج بن أبي أُرطاة، والتفسير عن الكلبي ومقاتل، والمغازي عن ابن إسحاق، قال الحاكم: «لقد كان جامعاً، رُزِقَ من كلّ شيء حظاً إلا الصِّدْقَ؛ فإنَّه حرِّمه»، وهو متروكٌ، بل رماه الحاكم بالوضع، مات سنة ثلاث سبعين ومئة. انظر: المدخل إلى الصَّحِيح (ص ٢١٧)، تهذيب الكمال (٥٦/٣٠)، تاريخ الإسلام للذهبي (٧٥٧/٤)، التَّقْرِيب (٧٢١٠).

(٣) روى الحاكم في «المدخل إلى الإكليل» (ص ٥٤) أنَّه قيل لنوح: من أين لك عن عكرمة عن ابن عباسٍ - رضي الله عنه - في فضائل القرآن سورةً سورةً، وليس عند أصحاب عكرمة هذا؟ فقال: «إني قد رأيت النَّاسَ قد أعرضوا عن القرآن، واشتغلوا بفقهِ أبي حنيفة، ومغازي محمَّد بن إسحاق؛ فوضعتُ هذا الحديث حِسْبَةً».

- كَذَا حَدِيثُ السَّبْقِ بِالْجَنَاحِ<sup>(١)</sup> (٦٥) وَضَعُ غِيَاثٍ<sup>(٢)</sup> أَفْهَوُ ذُو جُنَاحٍ<sup>(٣)</sup>  
 مَقْلُوبُهُ: لِعَيْرٍ رَأَوْا أُسْنِدًا (٦٦) لِحُفْلِهِ أَوْ سَهْوِهِ أَوْ لَاعْتِدَا  
 وَلَقَّبُوا الْعَالِي بِقُرْبٍ مِنْ نَبِيِّ<sup>(٤)</sup> (٦٧) أَوْ بِإِمَامٍ فِي الْحَدِيثِ قَدْ رُئِيَ  
 وَإِنَّمَا عَنْهُ مَعَ النُّزُولِ (٦٨) أَوَّلَى مِنَ الْعُلُوِّ عَنْ جَهُولِ  
 وَعَنْ سَمَاعٍ أَخْرَوْا الْإِجَازَةَ<sup>(٥)</sup> (٦٩) وَسَبْقُ<sup>(٦)</sup> مَوْتٍ مَنْ حَوَى قَدْ مَازَ  
 وَمَا سِوَى الْعَالِي فَنَوْعٌ نَازِلٌ (٧٠) عَنْ رَحْلَةٍ قَدْ شَدَّ فِيهَا النَّازِلُ<sup>(٧)</sup>

(١) روى الحاكم في «المدخل إلى الإكليل» (ص ٥٥) عن داود بن رشيد قال: دَخَلَ غِيَاثُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَلَى الْمَهْدِيِّ، وَكَانَ يُعَجِّبُهُ الْحَمَامُ الطَّيَّارَةُ الَّتِي تَحْيَاءُ مِنَ الْبُعْدِ، فَرَوَى حَدِيثًا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا سَبْقَ إِلَّا فِي حُفٍّ أَوْ حَافِرٍ أَوْ نَصْلٍ أَوْ جَنَاحٍ»، قَالَ: فَأَمَرَ لَهُ بِعَشْرَةِ آلَافٍ دَرَاهِمَ، فَلَمَّا قَامَ وَخَرَجَ قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ قَفَاكَ كَذَّابٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهِ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جَنَاحٌ»، وَلَكِنْ هَذَا أَرَادَ أَنْ يَتَقَرَّبَ إِلَيْنَا.

(٢) هُوَ غِيَاثُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيُّ الْكُوفِيُّ، مَتْرُوكٌ، بَلْ رَمَاهُ جَمَاعَةٌ بِالْوَضْعِ وَالْكَذِبِ، انْظُرْ: «الضُّعْفَاءُ» لِلْعُقَيْلِيِّ (٤٤١/٣)، وَ«الْكَامِلُ» لِابْنِ عَدِي (٥٦٤/٨)، وَ«الْمِيزَانُ» (٣٣٧/٣)، وَ«الْلِّسَانُ» (٣١١/١).

(٣) بِالضَّمِّ: الْإِثْمُ. انْظُرْ: «الْمُصْبَاحُ الْمُنِيرُ» (ج ن ح).

(٤) ب: «بِالنَّبِيِّ».

(٥) أَرَادَ النَّاطِمُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي صَدْرِ الْبَيْتِ أَنْ يَنْظُمَ قَوْلَ صَاحِبِ الْأَصْلِ: «وَيَحْصُلُ بِتَقْدُّمِ السَّمَاعِ»، وَالْمُرَادُ: أَنَّ مِنْ أَنْوَاعِ الْعُلُوِّ أَنْ يَشْتَرِكَ اثْنَانِ فِي السَّمَاعِ مِنْ شَيْخٍ، وَيَكُونُ سَمَاعٌ أَحَدُهُمَا مِنْهُ أَسْبَقَ، وَهَذَا يُبَيِّنُ وَهْمَ النَّاطِمِ فِي فَهْمِ كَلَامِهِ، وَلِذَلِكَ قَالَ السَّخَاوِيُّ فِي التَّوْضِيحِ الْأَبْرَرِ (ص ٦٤): «وَعَبَّرَ النَّاطِمُ عَنِ الْأَخِيرِ بِقَوْلِهِ: وَعَنْ سَمَاعٍ أَخْرَوْا الْإِجَازَةَ، فَأَخْطَأَ».

(٦) ب: «وَسَبْقُ».

(٧) ب: «الْبَاذِلُ».

- مُصَحَّفُ الْمُثْنِ مَعَ الْإِسْنَادِ (٧١) قَدْ دَوَّنُوا النَّوْعَيْنِ فِي أَجْلَادٍ<sup>(١)</sup>
- «مُزَاحِمًا» صَحَّفَهُ بِالْحَاءِ (٧٢) يَحْيَى وَزَايٍ قَالَ لَا بِالرَّاءِ<sup>(٢)</sup>
- وَصَحَّفَ الصُّوْلِيُّ<sup>(٣)</sup> «سِتَّ الصُّومِ»<sup>(٤)</sup> (٧٣) وَأَيْنُ الْمُثْنِ<sup>(٥)</sup> نِسْبَةً بِالْوَهْمِ<sup>(٦)</sup>

(١) أي: مصنفات، جمع جلد.

(٢) أي: صحَّف يحيى بن معين اسم «مُزَاحِم» - بالرَّاء والجيم - والد «العَوَّام بن مُزَاحِم» إلى «مُزَاحِم» بالزَّاي والحاء، وهذا مثال تصحيف الإسناد، انظر: «العلل» لعبد الله بن أحمد (٣٥٦٤) و«العلل» للدارقطني (٦٤/٣) و«علوم الحديث» لابن الصَّلَاح (ص٢٧٩).

(٣) هو مُحَمَّد بن يحيى بن عبد الله بن العباس بن مُحَمَّد بن صُول، أبو بكر المعروف بالصُّوْلِي، أحد الأديباء المُتَفَنِّين في الآداب والأخبار والشِّعر والتَّوَارِيخ، حاذقًا بتصنيف الكتب، ناذمٌ عدَّةً من الخلفاء، وصنَّف أخبارهم وسيرهم، وجمع أشعارهم، وكان حسنَ الاعتقاد، مقبولُ القَوْل، وكان جده صُول من ملوك جُرْجَان. انظر: «تاريخ بغداد» (٤/٦٧٥)، و«تاريخ الإسلام» (٧/٦٩٦).

(٤) فصَحَّف «سِتًّا من شوال»، فقال: «شيئًا»، وقد روى الخطيب في «تاريخ بغداد» (٤/٦٨٠) عن مُحَمَّد بن العباس الخَزَّاز قال: حضرتُ الصُّوْلِي وقد روى حديثَ رسول الله ﷺ: «من صام رمضان وأتبعه ستًّا من شَوَّال»، فقال: وأتبعه شيئًا من شَوَّال، فقلتُ: أيُّها الشَّيْخ، اجعل التَّقْطِيتَين اللَّتَيْنِ تحت الياء فوقها، فلم يعلم ما قصدتُ، فقلتُ: إِنَّمَا هو ستًّا من شَوَّال، فرواه على الصَّوَاب، وروى الخطيب وقوع هذا التَّصحيف منه عن الدَّارِقُطِيِّ أيضًا، وهذا مثال تصحيف المتن بتغيير لفظه.

(٥) هو مُحَمَّد بن المُثْنِي بن عُبيدِ العَزْزِيِّ، أبو موسى البصريُّ، المعروف بِالزَّمَن، مشهورٌ بكنيته وباسمه، ثقةٌ ثبتٌ، وهو شيخ أصحاب الكتب السِّتَّة، مات سنة اثنتين وخمسين ومئتين. انظر: «السِّيَر» (١٢٣/١٢)، و«تهذيب الكمال» (٣٥٩/٢٦)، و«التَّقْرِيب» (٦٢٦٤).

(٦) فقد ذكر الدَّارِقُطِيُّ - كما في «سُؤالات السُّلَمِي» (٣٥٦) - أَنَّ مُحَمَّد بن المُثْنِي كان يقول: لنا شَرَف، قيل: أَيُّ شَرَف؟ فقال: نحن من عَنَرَةِ النَّبِيِّ ﷺ صَلَّى إِلَيْنَا - يعني به: قول النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ

=



مُسْلَسَلٌ: رِجَالُهُ تَتَابَعَتْ (٧٤) فِي صِفَةٍ أَوْ حَالَةٍ تَوَافَقَتْ  
 مِثَالُهُ: مُسْلَسَلُ التَّشْيِيكِ<sup>(١)</sup> (٧٥) فِيهَا، كَذَلِكَ الْعَدُّ بِالتَّحْرِيكِ<sup>(٢)</sup>  
 وَقَلَّ فِيهِ يَا فَتَى التَّصْحِيحُ (٧٦) مِنْ أَجْلِ ذَا قَدْ فَاتَهُ التَّرْجِيحُ  
 والاعتبار: كما حمّاد (٧٧) عن شيخه وانفرد الإسناد<sup>(٣)</sup>  
 وَلَمْ يَتَابِعْ<sup>(٤)</sup> فِي الْوَرَى مِنْ وَاحِدٍ (٧٨) فَرُدُّهُ فَمَا لَهُ مِنْ عَاضِدٍ

صَلَّى إِلَى عَنَزَةٍ -، فَصَحَّفَ مَعْنَى (العَنَزَةُ)، فَجَعَلَهَا نَسْبَةً إِلَى الْقَبِيلَةِ، وَإِنَّمَا يُرَادُ بِهَا: الْحَزْبَةُ، قَالَ  
 الذَّهَبِيُّ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ»: (١٩٤/٦): «فَمَا أَدرِي هَلْ فَهَمُ مَعْكُوسًا أَوْ أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ مَزَاحًا؟»،  
 وَهَذَا مِثَالُ تَصْحِيفِ الْمَتْنِ بِتَغْيِيرِ مَعْنَاهُ.

(١) وَيُسَمَّى أَيْضًا «مُسْلَسَلُ الْمُشَابَكَةِ»، وَهُوَ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: شَبَّكَ بِيَدِي  
 أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ، وَقَالَ: «خَلَقَ اللَّهُ الْأَرْضَ يَوْمَ السَّبْتِ...» الْحَدِيثُ، فَقَدْ رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي «مَعْرِفَةِ  
 عُلُومِ الْحَدِيثِ» (ص ٣٣) وَغَيْرُهُ مُسْلَسَلًا بِتَشْيِيكِ كُلِّ رَاوٍ يَدُهُ بِيَدٍ مِنْ رَوَاهُ عَنْهُ، قَالَ السَّخَاوِيُّ  
 فِي «الْجَوَاهِرِ الْمَكْلُؤَةِ» (ص ٢٩٣): «مَدَارُ تَسْلُسُلِهِ عَلَى ابْنِ أَبِي يَحْيَى، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَالْمَتْنُ بَدُونَ  
 تَسْلُسُلِهِ صَحِيحٌ»، وَالْحَدِيثُ بَدُونَ تَسْلُسُلٍ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٧٨٩).

(٢) وَيُسَمَّى «مُسْلَسَلُ الْعَدِّ بِالْيَدِ»، وَهُوَ حَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: عَدَّهَنْ  
 فِي يَدِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَدَّهَنْ فِي يَدِي جَبْرِيلُ، وَقَالَ جَبْرِيلُ: هَكَذَا نَزَلَتْ  
 بَهْنٌ مِنْ عِنْدِ رَبِّ الْعِزَّةِ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ...» وَذَكَرَ خَمْسَةَ وَجُوهِ فِي الصَّلَاةِ  
 عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَالِدُعَاءِ لَهُ، فَكَانَ يَعُدُّهَا بِالْيَدِ، فَقَدْ رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي «مَعْرِفَةِ عُلُومِ الْحَدِيثِ»  
 (ص ٣٢) وَغَيْرُهُ مُسْلَسَلًا، فَكَانَ كُلُّ رَاوٍ يَقُولُ فِي رَوَايَتِهِ عَنْ شَيْخِهِ: «عَدَّهَنْ فِي يَدِي فَلَانٌ»،  
 قَالَ السَّخَاوِيُّ فِي «الْقَوْلِ الْبَدِيعِ» (ص ١٠٩): «وَبِالْجُمْلَةِ فَحَدِيثُ الْعَدِّ فِي رِجَالِ سَنَدِهِ مِنْ أَهْلِ  
 بِالْكَذِبِ وَالْوَضْعِ؛ فَهُوَ بِسَبَبِ ذَلِكَ تَالَفٌ»، وَانْظُرْ: «الْجَوَاهِرُ الْمَكْلُؤَةُ» (ص ٣١٧).

(٣) هَذَا الْبَيْتُ زِيَادَةٌ مِنْ ب، وَهُوَ سَاقِطٌ فِي الْأَصْلِ، وَالشُّطْرُ الْأَوَّلُ مِنْهُ مُخْتَلِفٌ وَزْنًا وَمَعْنًى، وَيُظْهِرُ أَنَّ  
 فِيهِ سَقْطًا.

(٤) فِي الْأَصْلِ: «تَتَابَعٌ»، وَالْمُتَّبَعُ مِنْ ب.

- فَإِنْ رَوَاهُ غَيْرُهُ وَتَابَعَهُ (٧٩) ثَمَّتْ بِذَلِكَ عَنْهُمْ مُتَابَعَةً<sup>(١)</sup>  
 فَإِنْ رَوَوْا شَاهِدَهُ بِالْمَعْنَى (٨٠) فَشَاهِدٌ رَجَّحَ بِهِ ثُمَّ اغْنَى<sup>(٢)</sup>  
 مِثَالُهُ: النَّفْعُ بِغَيْرِ دَبْغٍ<sup>(٣)</sup> (٨١) جَاءَ حَدِيثًا فِي الْإِهَابِ فَابِغِ  
 وَشَاهِدُ الدَّبْغِ أَتَى وَتَابَعِ (٨٢) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ نَافِعٌ<sup>(٤)</sup>  
 زِيَادَةُ الْعَدْلِ لَهَا الْجُمْهُورُ (٨٣) قَدْ قَبِلُوهَا، حُكْمُهَا<sup>(٥)</sup> مَشْهُورٌ  
 مِثْلُ: انْفِرَادِ مَالِكٍ فِي الْفِطْرِ (٨٤) بِ«الْمُسْلِمِينَ» ائْتَمَعَ بِهَا عَنْ ثُحَيْرٍ<sup>(٦)</sup>

(١) في الأصل: «متابعة»، والمثبت من ب.

(٢) ب: «اغنى».

(٣) في الأصل: «دفع»، والمثبت هو الصواب.

(٤) وهو ما أخرجه مسلم (٣٦٣) من حديث سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «أَلَا أَخَذُوا إِهَابًا، فَدَبِغُوهُ، فَانْتَفَعُوا بِهِ»، وأخرجه مسلم (٣٦٤) من حديث ابن جريج، عن عمرو، عن عطاء، بلفظ: «أَلَا أَخَذْتُمْ إِهَابًا، فَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ»، ولم يذكر فيه الدباغ.

ولحديث ابن عيينة في زيادة لفظ الدباغ متابِعٌ وشاهدٌ: أما المتابع؛ فما أخرجه البيهقي (٤٧) من حديث أسامة بن زيد عن عطاء به، وأما الشاهد؛ فما أخرجه مسلم (٣٦٦) من حديث عبد الرحمن بن وُعْلَةَ، عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «أَلَا إِهَابٌ دُبِغَ فَقَدْ طُهِرَ».

(٥) ب: «قد قبلوا وحكمها».

(٦) يعني: ما رواه البخاري (١٥٠٤) ومسلم (٩٨٤) من حديث مالك، عن نافع، عن ابن عمر - رضي الله عنه -: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ عَلَى كُلِّ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ، ذَكَرَ أَوْ أُنْثَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ»، فذكر الترمذي في «العلل» الواقع في آخر «جامعه» (٧٥٩) أَنَّ مَالِكًا

=

وَاعْرِفْ مَزِيدًا فِي رِجَالِ<sup>(١)</sup> الْمُتَّصِلِ (٨٥) وَاعْرِفْ شُرُوطَ الْعَمَلِ وَاحْتَزَرْ أَنْ تَضِلَّ<sup>(٢)</sup>

كَابْنِ الْمُبَارَكِ: «عَنْ أَبِي إِدْرِيسٍ» (٨٦) وَذِكْرُهُ [سـ]<sup>(٣)</sup> فَيَأْتِي ذُو تَلَيْسٍ<sup>(٤)</sup>

زاد فيه لفظ: «من المسلمين»، وقال: «روى أيوب السخيتي وعبيد الله بن عمر وغير واحد من الأئمة هذا الحديث عن نافع عن ابن عمر - رضي الله عنه -، ولم يذكروا فيه: (من المسلمين)، وقد روى بعضهم عن نافع مثل رواية مالك ممن لا يُعتمد على حفظه»، وذكر احتجاج الشافعي وأحمد بن حنبل بهذه الزيادة وأخذهم بها.

وقد مثل ابن الصلاح في «علوم الحديث» (ص ٨٦) بهذا الحديث على زيادة الثقة، وتعبه النووي في «التقريب» (ص ٧٨) فقال: «لا يصح التمثيل به؛ فقد وافق مالكاً عمر بن نافع، والضحاك بن عثمان»، وتابعه على هذا التعقب جماعة، وبعضهم أطال في ذلك، منهم: ابن كثير في «اختصار علوم الحديث» (ص ١٦٥)، وابن الملقن في «المقنع» (١/١٩٧)، والعراقي في «التقيد والإيضاح» (ص ١١٢)، وابن حجر في «النكت» (٢/٦٩٦).

(١) ب: «متون»، وهو خطأ.

(٢) رسمها في ب: **وَأَمَّا زَنَا تَعْل**.

(٣) في الأصل آثار ترميم أضعفت بعض الأحرف، ولعل المثبت هو الأقرب.

(٤) يعني ما أخرجه الترمذي (١٠٥٠) من حديث عبد الله بن المبارك، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن بسر بن عبيد الله، عن أبي إدريس الخولاني، عن واثلة بن الأسقع، عن أبي مَرْثَدَ الْعَنَوِي - رضي الله عنه - قال: قال النبي ﷺ: «لا تجلسوا على القبور، ولا تُصلُّوا إليها».

فقد حوِّل ابن المبارك في ذكر (أبي إدريس)، فأخرجه الترمذي (١٠٥١) من حديث الوليد بن مسلم، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، ولم يذكر فيه (أبا إدريس)، قال البخاري - فيما نقله عنه الترمذي -: «وحديث ابن المبارك خطأ، أخطأ فيه ابن المبارك وزاد فيه: (عن أبي إدريس الخولاني)، وإنما هو بسر بن عبيد الله عن واثلة، هكذا روى غير واحد عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وليس فيه: (عن أبي إدريس)، وبسر بن عبيد الله قد سمع من واثلة بن الأسقع»، وقال

=

- وَصِفَ رُؤَاةً حَافِظًا مَعَ غَالِطٍ (٨٧) مَجْرُوحَهُمْ وَعَدَهُمْ مَعَ خَالِطٍ  
لَا يَقْبَلُ الْمَجْهُولُ [وَالْمُسْتَوْرُ (٨٨) فَإِنَّهُ قَدْ قَبِلَ] (١-) الْجُمُهورُ  
وَمَنْ يَتَّبِعُ مِنْ كَذِبِ أَيْ فِي الْحَبَرِ (٨٩) فَأَرَدُّهُ إِنْ يَرْوِي حَدِيثًا أَوْ أَثَرَ  
لَا كَالَّذِي قَدْ تَابَ فِي الشَّهَادَةِ (٩٠) فَأَقْبَلَهُ [...] (٢-) الْمُعَادَةُ  
سِنَّ السَّمَاعِ نَحْوَ خَمْسٍ غَالِبًا (٩١) لِكِتَابِهِ وَحَمَلِهِ (٣-) كُنْ طَالِبًا  
كَابِنِ الرَّبِيعِ وَاسْمُهُ مُحَمَّدُ (٩٢) قَالَ: «عَقَلْتُ» (٤-)

التِّرْمِذِيُّ فِي رِوَايَةِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ: «وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ»، وَأَعْلَى هَذِهِ الزِّيَادَةُ أَيْضًا: أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِي  
— كَمَا فِي «الْعِلَلِ» لِابْنِهِ (٢١٣) — وَالذَّارِقُطِيُّ فِي «الْعِلَلِ» (٤٣/٧).  
وَذَكَرَ ابْنُ الْمَلِّقِ فِي «الْمَقْنَعِ» (٤٨٣/٢) أَنَّ بَعْضَهُمْ زَادَ (سَفِيان) فِي رِوَايَةِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، وَقَالَ: «فَذِكْرُ  
(سَفِيان) وَ(أَبِي إِدْرِيسَ) زِيَادَةٌ وَوَهُمْ، فَالْوَهْمُ فِي (سَفِيان) مِمَّنْ دُونَ ابْنِ الْمُبَارَكِ؛ لِأَنَّ ثِقَاتٍ رَوَوْهُ  
عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ ابْنِ يَزِيدَ، وَمِنْهُمْ مَنْ صَرَّحَ فِيهِ بِالْإِخْبَارِ»، وَلَمْ أَقِفْ عَلَى الرِّوَايَةِ الَّتِي فِيهَا ذَكَرَ  
(سَفِيان) مُسْنَدَةً.

(١) هَذَا مَا ظَهَرَ لِي قِرَاءَتِهِ مِنَ الْأَصْلِ، وَبَعْضُ الْكَلِمَاتِ فِيهِ غَيْرُ وَاضِحَةٍ وَبَعْضُهَا عَلَيْهَا آثَارُ تَرْمِيمٍ، وَهَذِهِ صُورَةُ الْبَيْتِ

من الأصل: لا يقبل المجهول ما لا يقبله المجهول

(٢) مَا بَيْنَ الْمُعْقُوفَتَيْنِ عَلَيْهِ آثَارُ تَرْمِيمٍ تَمَنَعُ مِنْ قِرَاءَتِهِ، وَهَذِهِ صُورَةُ شَطْرِ الْبَيْتِ مِنَ الْأَصْلِ:

فأما إذا المعناه

(٣) ب: «أَوْ لِحْمَلِهِ».

(٤) مَا بَيْنَ الْمُعْقُوفَتَيْنِ عَلَيْهِ آثَارُ تَرْمِيمٍ تَمَنَعُ مِنْ قِرَاءَتِهِ، وَالمُثَبَّتُ مِنْ نَصِ الْحَدِيثِ.

(٥) أَيْ: مَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧٧) وَمُسْلِمٌ (٣٣) مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ — رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ —  
قَالَ: «عَقَلْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مَجَّةً مَجَّهَا فِي وَجْهِهِ، وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ سِنِينَ مِنْ دَلْوٍ»، وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ،  
وَتَرْجَمَهُ بـ«بَابٌ مَتَى يَصْحُ سَمَاعُ الصَّغِيرِ؟».

إِجَازَةٌ<sup>(١)</sup> أَنْوَعُهَا بِالْعَدِّ (٩٣) تَمَازِيًا حُذِّ هَاكَ يَا ذَا الْجِدِّ  
 سَعَتْ شَيْخِي، وَعَلَيَّ قَدْ قَرَأَ (٩٤) أَجَازَنِي، قَبَضْتُ مِنْهُ مَا ذَرَأَ<sup>(٢)</sup>  
 مُكَاتِبٌ، وَمُعَلِّمٌ مَنْ سَاعَدَهُ (٩٥) وَصِيَّةٌ، وَجَادَةٌ لِلْفَائِدَةِ<sup>(٣)</sup>  
 ثُمَّ الصَّوَابُ الْمَنْعُ فِي الْوَصِيَّةِ (٩٦) بِالسِّفْرِ لَا تُرَوَّى بِهَا قَضِيَّةٌ  
 عِلْمٌ غَرِيبٌ وَلُغَاتٌ أَخْرَجُوا (٩٧) مَا اسْتَبْطَأُوا بِسِرِّهِمْ لَمْ يُخْرِجُوا  
 إِيْجَابُهُمْ وَالنَّدْبُ وَالتَّحْرِيمُ (٩٨) إِبَاحَةٌ وَمَا لَهَا حَرِيمٌ  
 الشَّافِعِيُّ: وَالْحَلَالُ مَا لَمْ (٩٩) يَأْتِ دَلِيلُ الْمَنْعِ فِيهِ الْعَالَمُ  
 وَكُلُّ مَا عَنْهُ النَّبِيُّ قَدْ سَكَتَ (١٠٠) فَرَحْمَةٌ وَاسِعَةٌ لِمَنْ صَمَتَ<sup>(٤)</sup>  
 وَعِنْدَ غَيْرِ<sup>(٥)</sup>: الْحَلَالُ مَا وَرَدَ (١٠١) فِيهِ دَلِيلُ الْحَلِّ أَصْلًا اطَّرَدَ  
 بَنَوْا عَلَيْهَا<sup>(٦)</sup>: حِلٌّ صَيِّدٍ يُشْكِلُ (١٠٢) فِي أَصْلِنَا غَنِيمَةً وَيُؤْكَلُ<sup>(٧)</sup>

(١) كذا في النسختين، وهو خطأ من حيث المعنى، والصواب: «رواية».

(٢) وهو إشارة إلى المناولة.

(٣) ب: «وخطه، سل واجده».

(٤) أورد ابن العماد هذا البيت في «الدُّرَّةُ الصُّوِّيَّة» - كما في «شرحها» له (ص ٣٩٢) -.

(٥) أي: أبي حنيفة، وذكر ابن نُجَيْم في «الأشباه والنظائر» (ص ٥٧) أَنَّ الشَّافِعِيَّ نسبوا هذا القول إلى أبي حنيفة، ونقل الحموي في شرحه المسمى «غمز عيون البصائر» (٢٢٣/١) عن ابن قطلوبغا في بعض تعاليقه أَنَّ المختار أَنَّ الأصل الإباحة عند جمهور أصحابنا - أي: الحنفية -.

(٦) ب: «عليه».

(٧) أورد ابن العماد هذا البيت في «الدُّرَّةُ الصُّوِّيَّة»، وقال في «شرحها» له (ص ٣٩٨): «قد بنوا على ذلك حلَّ أكل الحيوان الذي يُجْهَلُ حُلُّه وحرْمُته»، ونقل عن الرَّافِعِيِّ وجهين فيه: الحلُّ والتَّحْرِيمُ،

=

حَشِيشَةٌ نَابِتَةٌ جُفْهُولَةٌ<sup>(١)</sup> (١٠٣) قَالَ النَّوَاوِيُّ: إِنَّهَا مَا كُوْلُهُ  
وَالْمَتَوَلَّى قَالَ بِالتَّحْرِيمِ (١٠٤) وَلَيْسَ مَا قَدْ قَالَ بِالْقَوِيمِ<sup>(٢)</sup>  
إِذِ الْحَرَامُ مَا أَتَى فِيهِ اجْتِنَابٌ (١٠٥) وَغَيْرُهُ بِجُبُوحَةٍ كُلُّهُ وَطَبٌ  
وَمَذْهَبُ الْغَيْرِ: الْحَرَامُ مَا لَا (١٠٦) يُرَى دَلِيلُ الْحِلِّ فِيهِ حَالًا  
وَمِثْلُهُ مَا قِيلَ فِي حَدِّ النَّجَسِ (١٠٧) يَحِلُّ ثَوْبٌ طَاهِرٌ وَإِنْ لَبَسَ

ثُمَّ قَالَ: «وكذا ذكر الإمام - رحمه الله - [أي: الجويني] في موضع الإشكال أَنَّ ميل الشَّافِعِيِّ إلى  
الحِلِّ، وميل أبي حنيفة إلى التَّحْرِيمِ، وكلُّ ما سكت عنه الشَّرْعُ عنه فرحمةٌ واسعةٌ، يجوز الهجوم على  
فعله»، وانظر: «نهاية المطلب» للجويني (٢١٠/١٨)، «العزیز شرح الوجیز» (١٤٨/١٢)،  
و«المنثور في القواعد الفقهية» للزركشي (١٧٦/١ و ٧١/٢).  
(١) الحشيش - كما في «المصباح» (ح ش ش) وغيره -: هو الثَّبات اليابس، ولا يُراد به هنا: الحشيش  
المسكر، والمراد بالثَّبات المجهول هنا: المجهول هل سُمِّيَته هل يقتل أم لا؟  
(٢) رسمها في الأصل: «بالتقويم»، وهي على الصواب في ب.  
(٣) المجموع (٢١٠/١)، وانظر: «البحر المحیط» للزركشي (٢١٣/١)، و«المنثور في القواعد الفقهية»  
له أيضًا (٧١/٢)، و«الأشباه والنظائر» للسُّيوطي (ص ٦٠)، و«التوضيح الأجر» (ص ٨٣).

مُخَامِرٌ أَوْ كَالِدِي عَنْهُ اشْتَهَرَ (١٠٨) تَطْهِيرُهُ فِي دِينِهِ بَوْلُ الْبَقَرِ<sup>(٢٧١)</sup>  
 كَرَاهَةً وَالْخَاصُّ ثُمَّ الْعَامُّ (١٠٩) وَمُطْلَقٌ مُقَيَّدٌ قَدْ رَامُوا<sup>(٣)</sup>  
 مُفَصَّلٌ مُفَسَّرٌ وَمُجْمَلٌ (١١٠) مُؤَوَّلٌ مَا آلَ<sup>(٤)</sup> فِيهِ الْجَمَلُ  
 وَلِلتَّرَاجِيحِ أُمُورٌ ذُكِرَتْ (١١١) بِكَثْرَةٍ أَوْ جَوْدَةٍ<sup>(٥)</sup> قَدْ حُصِرَتْ  
 وَنَاسِخُ الْمُنْسُوخِ، وَاحْفَظْ صَحْبًا (١١٢) وَتَابِعًا قَدْ دَوَّنُوهُ<sup>(٦)</sup> كُتِبَا

(١) أي: تحل الثياب التي أصلها الطهارة وغلب على الظن إصابتها بالنجاسة، كثياب المخامر — أي: المخالط — للنجاسة، كمدمن الخمر والقصاب، وثياب من كان يتدين باستعمال النجاسة، كطائفة من المجوس يغتسلون ببول البقر تقريباً؛ تعليلاً لأصل الطهارة، وقد أشار ابن العماد إلى بعض ذلك في «منظومة المعفوات» (ص ١٢٦) بقوله:

وصلّ في ثوب من أبدى تمجّسه وكلّ جوخ ترى فاعمد للبيته

انظر: «النجم الوهاج» (٢٦٢/١)، و«تحفة المحتاج» (١٣٥/١)، و«الأشباه والنظائر» للسيوطي (ص ٦٥)، و«فتح الجواد» (ص ١١٧).

(٢) الأبيات (٩٩-١٠٨) أوردها النّازم في «منظومة ما يحل ويحرم من الحيوان» (ص ١٤).

(٣) المثبت من ب، ورسمها في الأصل: **بَـ**

(٤) المثبت من ب، ورسمها في الأصل غير واضح.

(٥) ب: «وجود».

(٦) ب: «ودونوه».

## وَأَنْسَخَ حَدِيثَ الْمَاءِ<sup>(١)</sup> وَالْحِجَامَةِ<sup>(٢)</sup> (١١٣) وَمُنْعَةَ<sup>(٣)</sup> وَقَعْدَةَ الْإِمَامَةِ<sup>(٤-٥)</sup>

(١) أي: حديث أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - مرفوعاً: «إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ» أخرجه مسلم (٣٤٦)، فهو منسوخٌ بحديث عائشة - رضي الله عنها - مرفوعاً: «إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبَيْهَا الْأَرْبَعِ، ثُمَّ جَهَّدَهَا فَقَدْ وَجِبَ عَلَيْهِ الْغَسْلُ» أخرجه مسلم (٣٤٧)، وفي لفظ له: «وَأِنْ لَمْ يُنْزَلْ»، ودليل النسخ: حديث سهل بن سعد - رضي الله عنه - قال: حَدَّثَنِي أَبِي بْنُ كَعْبٍ - رضي الله عنه - أَنَّ الْفُتْيَا الَّتِي كَانُوا يَقُولُونَ: الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ؛ رَخْصَةً كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ بِهَا فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ، ثُمَّ أَمَرْنَا بِالْإِغْتِسَالِ بَعْدَهَا، أخرجه أبو داود (٢١٤) والترمذي (١١٠) وابن ماجه (٦٠٩) وأحمد (٢١١٠٠).

(٢) أي: حديث شداد بن أوس - رضي الله عنه - وغيره مرفوعاً: «أَفْطَرَ الْحَاجِمَ وَالْمَحْجُومَ» أخرجه أبو داود (٢٣٧١) وابن ماجه (١٦٨١)، فهو منسوخٌ بحديث ابن عباس - رضي الله عنه - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ، أخرجه أبو داود (٢٣٧٢) وغيره؛ لِأَنَّ الْأَوَّلَ فِي الْفَتْحِ سَنَةَ ثَمَانٍ، وَالثَّانِي فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ سَنَةَ عَشْرٍ.

(٣) والمراد: متعة النساء، قال ابن العماد في «شرح الدرّة الضّوّية» (ص ٢٦٤): «يَعْنِي الْإِسْتِمْتَاعَ بَهْنٍ إِلَى مَدَّةٍ بَعْدَ أَوْ بَغَيْرِ عَقْدٍ»، فالمتعة حُرِّمَتْ فِي خَيْبَرَ، ثُمَّ أُبِيحَتْ، ثُمَّ حُرِّمَتْ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، وَاسْتَقَرَّ تَحْرِيمُهَا، ودليل ذلك: حديث سُبَيْرَةَ الْجُهَنِيَّةِ - رضي الله عنه - أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي قَدْ كُنْتُ أَذْنُتُ لَكُمْ فِي الْإِسْتِمْتَاعِ مِنَ النِّسَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ ذَلِكَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْهُنَّ شَيْءٌ فَلْيُخْلِ سَبِيلَهُ، وَلَا تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئاً» أخرجه مسلم (١٤٠٦).

(٤) رسمها في الأصل: «الأمانة»، والمثبت هو الصواب.

(٥) أي: أمر المأمومين بالعودة إذا صَلَّى إمامهم قاعداً في حديث جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - قال: اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ وَهُوَ قَاعِدٌ، وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُ النَّاسَ تَكْبِيرَهُ، فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا فَرَأَانَا قِيَامًا، فَأَشَارَ إِلَيْنَا، فَقَعَدْنَا، فَصَلَّيْنَا بِصَلَاتِهِ قَعُودًا، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: «إِنْ كُذِّمْتُمْ أَنْتُمْ لَتَفْعَلُوا فَعَلَ فَارِسٍ وَالرُّومِ، يَقُومُونَ عَلَى مَلُوكِهِمْ وَهُمْ قَعُودٌ، فَلَا تَفْعَلُوا، اتَّمَمُوا بِأَتَمَّتْكُمْ، إِنْ صَلَّى قَائِمًا



وَتَرَكَهُمْ زِيَارَةَ الْقُبُورِ<sup>(١-)</sup> (١١٤) كَذَا قِيَامٌ كَانَ لِلْمَقْبُورِ<sup>(٢-)</sup>  
وَكَايِرًا عَنْ صَاغِرٍ يَقُولُ (١١٥) لَكَ «عَنْ تَمِيمٍ» قَالَ الرَّسُولُ<sup>(٣)</sup>  
وَعَنْ عَتِيقٍ «جَاءَ عَنْ إِتْقَانٍ»<sup>(٤)(٥)</sup> (١١٦) وَغَيْرِهِ وَقَالَ عَنْ لُقْمَانَ<sup>(٦-)</sup>

فصلوا قيامًا، وإن صلى قاعدًا فصلوا قعودًا» أخرجه مسلم (٤١٣)، فهو منسوخٌ بحديث عائشة - رضي الله عنها - في قصة مرض رسول الله ﷺ قبل وفاته، وفيه: فجاء رسول الله ﷺ حتى جلس عن يسار أبي بكرٍ، فكان أبو بكرٍ يُصلي قائمًا، وكان رسول الله ﷺ يُصلي قاعدًا، يقتدي أبو بكرٍ بصلاة رسول الله ﷺ، والناس مقتدون بصلاة أبي بكر - رضي الله عنه - . أخرجه البخاري (٧١٣) ومسلم (٤١٨).

(١) فإنه منسوخٌ بالأمر بزيارتها، كما في حديث بُريدة - رضي الله عنه - مرفوعًا: «هَيْثُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَزُورُوهَا» أخرجه مسلم (٩٧٧).

(٢) فقد أُمِرَ بالقيام لها، وهو منسوخٌ بترك النَّبِيِّ ﷺ ذلك، كما في حديث علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - أنه قال في شأن الجنائز: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ ثُمَّ قَعَدَ» أخرجه مسلم (٩٦٢).

(٣) أي: رواية النَّبِيِّ ﷺ عن تميم الدَّاري خبير الجساسة، أخرجه مسلم (٢٩٤٢) من حديث فاطمة بنت قيس - رضي الله عنها - .

(٤) رسمها في الأصل يحتمل: «إتقان» و«إيقان»؛ لأن الحرف الثاني لم يُنقط.

(٥) أي: رواية النَّبِيِّ ﷺ عن أبي بكرٍ الصِّدِّيق في الأذان، ذكره ابن منده في مستخرجه: «رواية الأصاغر عن الأكابر وعكسه» - كما نقله عنه ابن الملقن في «المقنع» (٥٢٠/٢) -، ولم أقف عليه مسندًا.

(٦) لم أقف على هذه الرواية، ولا على من ذكرها سوى الناظم.

وَالشَّيْخُ عَنْ تَلْمِيزِهِ لِسَالِكٍ (١١٧) كَقَالَهُ<sup>(١)</sup> رِبِيعَةٌ عَنْ مَالِكٍ<sup>(٢)</sup>  
 وَهَكَذَا الثَّوْرِيُّ مَعَ نُعْمَانَ (١١٨) عَنِ النَّظِيرِ مَالِكِ الْعِرْفَانِ<sup>(٣)</sup>  
 عَنْهُ حَدِيثًا مُثَبَّتًا لِلْأَيْمِ (١١٩) حَقَّ النِّزَاجِ مَعَ وُجُودِ الْقِيَمِ<sup>(٤)</sup>  
 كَذَلِكَ الْآبَاءُ عَنْ بَنِينَ (١٢٠) وَعَكْسُهُ جَاءَ ثَابِتٌ<sup>(٥)</sup> التَّيْبِينَ  
 كَابْنِ شُعَيْبٍ جَدُّهُ مُحَمَّدٌ (١٢١) أَغْنَى ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُ يُسْنَدُ  
 إِذَا رَوَى عَنْ جَدِّهِ وَأُطْلِقَا (١٢٢) فَالْأَشْهُرُ الْوَصْلُ رَأَى مَنْ حَقَّقَا

(١) رسمها في الأصل: «كفالة»، والمثبت من ب.

(٢) ذَكَرَ الرِّشِيدُ الْعَطَّارُ فِي كِتَابِهِ «الرُّوَاةُ عَنْ مَالِكٍ» (ص ٥٦) رِبِيعَةَ بْنَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مِنْ جُمْلَةِ الرُّوَاةِ عَنْهُ، وَرِبِيعَةٌ مِنْ أَبْرَزِ شَيْوخِ مَالِكٍ، ثُمَّ أَخْرَجَ الْعَطَّارُ بِإِسْنَادِهِ إِلَى رِبِيعَةَ بْنَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ -فَقِي أَصْبَحَ- عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «إِذَا فَاتَتْكَ الرَّكْعَةُ؛ فَاتَتْكَ السَّجْدَةُ».

(٣) ذَكَرَ الرِّشِيدُ الْعَطَّارُ فِي كِتَابِهِ «الرُّوَاةُ عَنْ مَالِكٍ» (ص ٦٢ و ١٧٨) سَفِيَانَ الثَّوْرِيَّ وَأَبَا حَنِيفَةَ مِنْ جُمْلَةِ الرُّوَاةِ عَنْهُ، وَرَوَاتُهُمَا عَنْهُ مِنْ رَوَايَةِ الْأَقْرَانِ.

(٤) أَمَّا رَوَايَةُ أَبِي حَنِيفَةَ عَنْ مَالِكٍ؛ فَأَخْرَجَهَا أَبُو نُعَيْمٍ فِي «مُسْنَدِ أَبِي حَنِيفَةَ» (ص ٢٣٦)، وَالْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادٍ» (٣/ ٣٥٨) وَالسُّيُوطِيُّ فِي «الْفَانِيدِ فِي حِلَاوَةِ الْأَسَانِيدِ» (ص ٥٢)، وَلَمْ تُثَبِّتْ رَوَايَتُهُ عَنْهُ، ذَكَرَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (٧/ ١٢) وَابْنُ حَجَرٍ فِي «النُّكْتِ عَلَى كِتَابِ ابْنِ الصَّلَاحِ» (١/ ٢٦٣).

وَأَمَّا رَوَايَةُ سَفِيَانَ الثَّوْرِيَّ عَنْهُ؛ فَأَخْرَجَهَا أَبُو عَوَانَةَ فِي «مُسْتَخْرَجِهِ» (٤٦٩٠)، وَأَبُو بَكْرِ النَّبْسَابُورِيُّ فِي «الرِّيَادَاتِ عَلَى كِتَابِ الْمَزْنِيِّ» (ص ٤٥٩)، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ الْعَطَّارُ فِي «مَا رَوَاهُ الْأَكَابِرُ عَنْ مَالِكٍ» (ص ٤٤)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (٧/ ١٢).

(٥) رسمها في الأصل غير واضح، والمثبت من ب.

وَعَنْكَسُهُ الْعَبَّاسُ عَنْ فَضْلِ رَوَى (١٢٣) جَمَعَ النَّبِيُّ بِإِزْدَلَاكِ قَدْ حَوَى<sup>(١)</sup>  
وَعَنْ تَمِيمٍ<sup>(٢)</sup> أَتَى قَالَ أَبِي (١٢٤) قَالَ أَبِي قَالَ أَبِي لِمَنْ رُبِي  
قَالَ أَبِي قَالَ أَبِي قَالَ أَبِي (١٢٥) إِلَى عَلِيٍّ بِالْعُلُومِ قَدْ حُبِي  
ذُو النِّعْمَةِ الثَّقِيلَةَ الْمَنَانُ (١٢٦) قَبْلَ السُّؤَالِ قَالَ وَالْحَنَانُ  
هُوَ الَّذِي يُقْبَلُ إِنْ أَعْرَضْنَا (١٢٧) وَيَغْفِرُ الزَّلَّاتِ إِنْ أَسَانَا<sup>(٣)</sup>  
وَمَا رَوَى كُلُّ مِنَ الْأَقْرَانِ (١٢٨) عَنْ قِرْنِهِ مُدَبَّحُ الْقُرْآنِ

- (١) أخرجه الدَّارَقُطِيُّ في «الغرائب» - كما في «أطرافه» لابن طاهر (٤٢٧٢) - والخطيب في كتاب له في رواية الآباء عن الأبناء - كما في «علوم الحديث» لابن الصَّلَاح (ص ٣١٣) - .
- (٢) هو عبد الوَهَّاب بن عبد العزيز بن الحارث بن أسدٍ، أبو الفرج التَّمِيمِيّ، كان له حلقةٌ بجامع المنصور للوعظ والفتوى على مذهب أحمد، حدَّث عن: أبيه وأبي الحسين العَتَكِيِّ وناجية بن النَّدِيم، روى عنه: أبو بكر الخطيب وابنه رزق الله، تُوفِّي في ٤٢٥ هـ. انظر: «تاريخ بغداد» (٢٩٣/١٢)، و«تاريخ الإسلام» (٤١١/٩).
- (٣) أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٢٩٣/١٢) فقال: حَدَّثَنَا عبد الوَهَّاب بن عبد العزيز بن الحارث بن أسد بن اللَّيث بن سُلَيْمان بن الأسود بن سفيان بن يَزِيد بن أَكْنِة بن عبد الله التَّمِيمِيّ - من لفظه - ، قال: سمعتُ أبا يقول: سمعتُ أبي يقول: سمعتُ أبي يقول: سمعتُ أبي يقول: عليُّ بن أبي طالبٍ - رضي الله عنه - وقد سُئِلَ عن الحَنَانِ المَنَّانِ، فقال: «الحَنَانُ: الذي يُقْبَلُ على من أَعْرَضَ عنه، والمَنَّانُ: الذي يبدأ بالتَّوَالٍ قبل السُّؤَالِ».
- قال الخطيب: «بين أبي الفرج وبين عليٍّ في هذا الإسناد تسعة آباء، آخرهم أَكْنِة بن عبد الله، وهو الذي ذَكَرَ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ».

أَبُو هُرَيْرٍ قَدْ رَوَى عَنْ عَائِشَةَ (١٢٩) وَقَدْ رَوَتْ عَنْهُ وَكَسَتْ طَائِشَةَ<sup>(١)</sup>  
وَمَالِكٌ وَالْعَكْسُ عَنْ أَوْزَاعِي<sup>(٢-)</sup> (١٣٠) فَكُنْ لِمَا قَدْ قِيلَ ذَا اتِّبَاعٍ

(١) أَمَّا رِوَايَةُ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -؛ فَمِنْهَا: مَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٤٨٦) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً مِنَ الْفَرَّاشِ، فَالْتَمَسْتُهُ، فَوَفَعْتُ يَدِي عَلَى بَطْنِ قَدَمَيْهِ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، وَهُمَا مَنْصُوبَتَانِ، وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِمَعَاذِكَ مِنْ عِقَابِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ». وَأَمَّا رِوَايَةُ عَائِشَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -؛ فَمِنْهَا: مَا أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٠٧٢٧) مِنْ حَدِيثِ عَلْقَمَةَ قَالَتْ: كُنَّا عِنْدَ عَائِشَةَ، فَدَخَلَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَقَالَتْ: أَنْتَ الَّذِي تُحَدِّثُ أَنَّ امْرَأَةً غَلَبَتْ فِي هِرَّةٍ لَهَا رَبَطَتَهَا، فَلَمْ تُطْعِمِهَا وَلَمْ تُسْقِهَا؟ فَقَالَ: سَمِعْتُهُ مِنْهُ - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ -.

(٢) أَمَّا رِوَايَةُ مَالِكٍ عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ؛ فَأَخْرَجَهَا أَبُو عَوَانَةَ فِي «مُسْتَخْرَجِهِ» (٩٥٠٦) وَمُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ فِي «مَا رَوَاهُ الْأَكَابِرُ عَنْ مَالِكٍ» (٢٤) وَابْنُ حَبَّانٍ (٥٤٧) وَأَبُو الشَّيْخِ فِي «ذِكْرِ الْأَقْرَانِ» (٤٥٥)، مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ». قَالَ ابْنُ حَبَّانٍ: «مَا رَوَى مَالِكٌ عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ، وَرَوَى الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ مَالِكٍ أَرْبَعَةَ أَحَادِيثَ».

وَأَمَّا رِوَايَةُ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ مَالِكٍ؛ فَمِنْهَا: مَا أَخْرَجَهُ أَبُو عَوَانَةَ فِي «مُسْتَخْرَجِهِ» (٦٩٦٢) وَمُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ فِي «مَا رَوَاهُ الْأَكَابِرُ عَنْ مَالِكٍ» (٢٢) وَأَبُو الشَّيْخِ فِي «ذِكْرِ الْأَقْرَانِ» (٤٥٢) مِنْ حَدِيثِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ مَالِكٍ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْغَادِرَ يُنْصَبُ لَهُ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ».

وَعُرْوَةُ وَابْنُ الْمُسَيَّبِ<sup>(١-)</sup> يَا فَتَى (١٣١) وَأَحْمَدُ وَابْنُ الْمَدِينِيِّ قَدْ أَتَى<sup>(٢)</sup>  
 وَسَلُّ عَنْ إِخْوَةِ وَالْعَمَّاتِ (١٣٢) وَابْحَثْ عَنِ الْأَحْوَالِ وَالْحَالَاتِ  
 كَسَبْعَةِ مُقَرَّنٍ أَبْوَهُمْ (١٣٣) قَدْ صَحِبُوا وَهَاجَرُوا كُلُّهُمْ<sup>(٣)</sup>  
 وَسَابِقِي الْأَحْيَاءِ مِنْ أَمْوَاتِ (١٣٤) وَشَرَكَةِ وَالْبُعْدِ فِي الْحَالَاتِ  
 مِثَالُهُ: الْجُعْفِيُّ<sup>(٤-)</sup> وَالْبَحَارِيُّ (١٣٥) كُلُّ عَنِ السَّرَّاجِ لَا تُمَارِي

(١) أمّا رواية عروة عن ابن المسيّب؛ فمنها: ما أخرجه أبو الشيخ في «الأمثال» (٣٠٧)، وأمّا رواية ابن المسيّب عن عروة؛ فمنها: ما أخرجه أبو زرعة الدمشقي في «تاريخه» (ص ٦١٩).

(٢) أمّا رواية أحمد بن حنبل عن عليّ بن المديني؛ فمنها: ما أخرجه أبو عوانة في «مستخرجه» (٩١٣) وأبو الشَّيْخ في «ذكر الأقران» (٤٣١) من حديث أحمد بن حنبل، عن عليّ بن المديني، عن عبد الرحمن بن مهدي، عن معاذ بن معاذ، عن شعبة، عن أبي بكر بن حفص، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال: كُنْ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ يَأْخُذْنَ شَعْرَهُنَّ حَتَّى الْوُقُوفَةِ.

وأمّا رواية ابن المديني عن أحمد؛ فمنها: ما أخرجه الترمذي (٥٥٤) من حديث علي بن المديني، عن أحمد بن حنبل، عن قتيبة، عن الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الطفيل، عن معاذ بن جبل - رضي الله عنه - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ ... وَذَكَرَ حَدِيثَ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ.

(٣) وهم الثَّعْمَانُ، وَمُعْقِلٌ، وَعَقِيلٌ، وَسُوَيْدٌ، وَسَنَانٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَسَابِعٌ لَمْ يُسَمَّ، بَنُو مُقَرَّنِ الْمُزَيْنِيِّونَ؛ سَبْعَةُ إِخْوَةٍ هَاجَرُوا وَصَحِبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، هَكَذَا ذَكَرَهُمُ ابْنُ الصَّلَاحِ فِي «عُلُومِ الْحَدِيثِ» (ص ٣١٢)، قَالَ ابْنُ الْمَلِّقِ فِي «الْمُقَنَعِ» (٥٢٩/٢): «وَالَّذِي لَمْ يُسَمَّ هُوَ نُعَيْمُ بْنُ مُقَرَّنٍ»، وَأَخْرَجَ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (١٦٥٨) عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ مُقَرَّنٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُ قَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لَسَابِعُ إِخْوَةٍ لِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَا لَنَا خَادِمٌ غَيْرَ وَاحِدٍ، فَعَمَدَ أَحَدُنَا فِلْطَمَهُ، فَأَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَعْتَقَهُ».

(٤) كَذَا فِي النُّسخَتَيْنِ، وَالصَّوَابُ - كَمَا فِي «التَّذَكُّرَةِ» (ص ٣٥) -: «الْخُفَّافُ».

تَرْتَبَا فِي الْمَوْتِ مَوْتُ الْآخِرِ (١٣٦) عَلَى الْأَصَحِّ فِي الْمَثَالِ السَّائِرِ  
 بَعْدَ ثَلَاثِينَ أَتَتْ بَعْدَ مِنْهُ (١٣٧) وَسَبْعَةٍ مِنَ السِّنِينَ مُرْجَاهُ<sup>(١-)</sup>  
 كَذَا الَّذِي أَفَادَ عَنْهُ الْوَاحِدُ (١٣٨) وَمَنْ لَهُ بِاسْمٍ وَنَعَتْ عَادِدُ<sup>(٢)</sup>  
 لَمْ يَرَوْ عَنْ مُحَمَّدٍ الرَّضِيِّ (١٣٩) أَغْنَى ابْنُ صَفْوَانَ سِوَى الشَّعْبِيِّ<sup>(٣)</sup>  
 كَذَاكَ عَنْ وَهْبٍ رَوَى<sup>(٤)</sup> وَعُرْوَةُ<sup>(٥)</sup> (١٤٠) وَعَامِرُ<sup>(٦)</sup> كَذَا ابْنُ صَيْفِي<sup>(٧)</sup> الْقُلُوءُ  
 وَعُدَّ لِابْنِ السَّائِبِ<sup>(٨-)</sup> الْكَلْبِيُّ (١٤١) مُحَمَّدٌ مُفَسِّرُ الْحَقْفِيِّ<sup>(٩-)</sup>

(١) لم تبين لي هذه الكلمة، وعليها رطوبة في الأصل، وصورتها: ، وصورتها في ب: .

(٢) بفلكٍ الإدغام؛ للوزن.

(٣) ذكر تفرّد الشَّعْبِيُّ عن مُحَمَّد بن صفوان: الحاكم في «المعرفة» (ص ١٥٧) وأبو نعيم الأصبهاني في «معرفة الصحابة» (١٧٣/١) وابن عبد البر في «الاستيعاب» (٣/١٣٧٠).

(٤) أي: وهب بن خنبش - رضي الله عنه -، ذكر تفرّد الشَّعْبِيُّ عنه: الأزدي في «المخزون» (٢٥٧) والحاكم في «المعرفة» (ص ١٥٧)، إلا أنَّ الحاكم سَمَّاهُ خَنْبِشًا.

(٥) أي: عروة بن مُضَرَّس - رضي الله عنه -، ذكر تفرّد الشَّعْبِيُّ عنه: الأزدي في «المخزون» (١٨١)، والحاكم في «المعرفة» (ص ١٥٧).

(٦) أي: عامر بن شهر - رضي الله عنه -، ذكر تفرّد الشَّعْبِيُّ عنه: الأزدي في «المخزون» (١٧٢) والحاكم في «المعرفة» (ص ١٥٧).

(٧) أي: محمد بن صيفي - رضي الله عنه -، ذكر تفرّد الشَّعْبِيُّ عنه: الأزدي في «المخزون» (٢٣٥) وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٧٤/١)، وابن عبد البر في «الاستيعاب» (٣/١٣٧١).

(٨) ب: «قالوا ولابن السائب».

(٩) هو مُحَمَّد بن السَّائِب بن بِشْرٍ، أبو النَّضْرِ الْكَلْبِيُّ الْكُوْفِيُّ الْأَخْبَارِيُّ الْعَلَّامَةُ، صاحب التفسير، اُتِّمَ بِالْأَخْوَيْنِ: الْكَذْبِ وَالرَّقْضِ، وَهُوَ آيَةٌ فِي التَّفْسِيرِ، وَاسِعُ الْعِلْمِ عَلَى ضَعْفِهِ، وَكَانَ أَيْضًا رَأْسًا فِي الْأَنْسَابِ. انظر: «تاريخ الإسلام» (٣/٩٦٠) و«السير» (٦/٢٤٨).

كُنِيَ وَاسْمًا جُمْلَةً عَدِيدَهُ (١٤٢) حَافِظُهَا طَرِيفُهُ سَدِيدَهُ  
وَمَنْ لَهُ الشُّهُرَةُ بِاسْمِ الْكُنْيَةِ (١٤٣) أَوْ بِاسْمِهِ الْمَذْكُورِ فِيهِ الْغُنْيَةُ  
مِثَالُهُ: فِيهَا أَبُو إِدْرِيسِ (١٤٤) أَيُّ عَائِدِ اللَّهِ<sup>(١)</sup> بِلَا تَلْبِيسِ  
وَالْمُخْتَلَفِ وَالْمُؤْتَلَفِ، وَالْمُتَّفِقِ (١٤٥) وَالْمُفْتَرِقِ، مَا رَكَّبُوا حُدَّهُ<sup>(٢)</sup> وَثَقُ  
«سَلَامٌ» بِالتَّشْدِيدِ مَعَ «سَلَامٍ»<sup>(٣)</sup> (١٤٦) مُؤْتَلَفٌ بِالْخَطِّ لَا الْكَلَامَ  
وَهَكَذَا الْحَتَّاطُ وَالْحَيَّاطُ (١٤٧) مُنْتَسِبٌ لِلْخَيْطِ وَالْحَبَّاطُ  
مُتَّفِقٌ فِي اللَّفْظِ ثُمَّ الْخَطِّ (١٤٨) مُفْتَرِقٌ الْمَذْلُولُ عِنْدَ الضَّبْطِ  
مِثَالُهُ: «الْخَلِيلُ»، وَ«الْخَلِيلُ» (١٤٩) هُمْ سِتَّةٌ أَوْهُمْ جَلِيلٌ<sup>(٤)</sup>  
وَابْنُ «عَلِيٍّ» وَ«عَلِيٍّ» رَكَّبُوا (١٥٠) الْإِسْمَ مُوسَى هَكَذَا قَدْ تَقَلُّوا<sup>(٥)</sup>  
مُشْتَبِهٌ بغيرِهِ، وَمَنْ نُسِبَ (١٥١) لِجِدِّهِ أَوْ أُمِّهِ أَوْ الْمَرْبِّ<sup>(٦)</sup>

(١) وهو أبو إدريس الخولاني، عائد الله بن عبد الله، وُلِدَ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ حَنْزِ، وَسَمِعَ مِنْ كِبَارِ الصَّحَابَةِ، وَمَاتَ سَنَةَ ٨٠ هـ، قَالَ سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: كَانَ عَالِمُ الشَّامِ بَعْدَ أَبِي الدَّرْدَاءِ. انظر: «تَحْذِيبُ الْكَمَالِ» (٨٨/١٤)، «التَّقْرِيبُ» (٣١١٥).

(٢) ب: «حُدَّهُ» بِتَشْدِيدِ الدَّالِ.

(٣) ضُبِطَتْ فِي الْأَصْلِ بِالرَّفْعِ.

(٤) أي: جليلٌ فِي قَدْرِهِ، وَهُوَ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَرَاهِيدِيِّ النَّحْوِيُّ، وَانظر: «عِلْمُ الْحَدِيثِ» لِابْنِ الصَّلَاحِ (ص ٣٥٨).

(٥) أي: موسى بن علي - بفتح العين -، وموسى بن علي - بضم العين -، وانظر: «عِلْمُ الْحَدِيثِ» لِابْنِ الصَّلَاحِ (ص ٣٦٦).

(٦) ب: «لغير جده إن لم يحتسب».

أَوْلَادُ «عَفْرَاءَ» انْسُبْنَ لِلْأُمِّ (١٥٢) «سَهْلًا» فَانْسُبْنَ فِي الْقَوْمِ  
 لِلْأُمِّ بَيَضَاءَ انْسُبْنَ «بِلَالًا» (١٥٣) لِأُمِّهِ «حَمَامَةً» تَنَالَا  
 وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ لِلْجَدِّ (١٥٤) مُحَمَّدٌ أَبُوهُ يَا ذَا الْجَدِّ  
 وَنِسْبَةُ الْمَقْدَادِ لَا لِلْأَبِّ (١٥٥) وَلَا لِلْجَدِّ بَلْ إِلَى الْمُرَبِّ (٢) (٣)  
 وَنِسْبَةُ يَسْبِقُ فِيهَا (٤) وَهُمْ (١٥٦) وَمُبَهَمَاتٍ حَارٍ فِيهَا الْقَهْمُ (٥)  
 كِنِسْبَةِ الْبَدْرِيِّ أَبِي (٦) مَسْعُودٍ (١٥٧) لَبْدَرٍ الصُّغْرَى بِلَا شُهُودٍ (٧)

(١) بتشديد الباء؛ للوزن، وهي لغة قليلة في (الأب)، فشدُّدُ الباء عوضاً عن الواو المحذوفة. انظر: «المصباح المنير» (ع ب و).

(٢) رسمها في الأصل: «المترب»، ولعل المثبت هو الصواب.

(٣) أي: المقداد بن الأسود - رضي الله عنه -، وهو المقداد بن عمرو بن ثعلبة الكِنْدِيِّ - وقيل: الْبَهْرَانِيُّ -، كان في حجر الأسود بن عبد يغوث الزُّهْرِي، وتبناه، فنُسب إليه.

(٤) في الأصل: «ههنا»، والمثبت من ب.

(٥) رسمها في الأصل: وَمُبَهَمَاتٍ حَارٍ فِيهَا الْقَهْمُ، والمثبت من ب.

(٦) في الأصل: «إلى»، والمثبت من ب.

(٧) فظاهر نسبة أبي مسعود - رضي الله عنه - وهو عقبة بن عمرو الأنصاري - إلى بدرٍ هي لشهود غزوة بدر، لكنّه نُسِبَ إليها لكونه نَزَلَ ببدر؛ لا لشهوده الغزوة، ولم يظهر لي سبب تقييد ابن العماد غزوة بدرٍ هنا بالصُّغْرَى، فغزوة بدرٍ المشهورة هي الكبرى، وهي التي اختلفت في شهود أبي مسعود لها.



وَقِيلَ بَلْ مِنْهَا بَقَسٌ جُوزِي (١٥٨) وَهَكَذَا فَانْسُبْ يَزِيدُ<sup>(١)</sup> الْخُوزِي<sup>(٢)</sup>  
 كَذَا التَّوَارِيخُ مَعَ الْمَوْتَاتِ<sup>(٣)</sup> (١٥٩) مُوثَّقٌ مُضَعَّفُ الْآلَاتِ<sup>(٤)</sup>  
 عِنْدَ اخْتِلَافٍ رَاجِحُ الْإِتْقَانِ (١٦٠) قَدِّمَهُ<sup>(٥)</sup>، وَاجْمَعْ إِنْ أَتَى سَيِّانُ  
 مِثَالَهُ: «ذُو عَاهَةِ لَا يُورِدُ» (١٦١) عَلَى مُصَحِّحٍ<sup>(٦)</sup> «قَدْ أَتَى وَمُسْنَدُ  
 «لَا طَيْرَ لَا عَدْوَى»<sup>(٨)</sup> فَهِيَ أَنْ يُعْتَقَدَ (١٦٢) تَأْتِيرُ غَيْرِ اللَّهِ ضُرًّا فِي أَحَدٍ<sup>(٩)</sup>

(١) في الأصل: «يروي»، وهو تصنيف، والمثبت من «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص ٣٧٤)  
 و«المقنع» لابن الملقن (٢/٦٣٠).

(٢) أي: إبراهيم بن يزيد الخوزي، ليس من الخوز - أي: خوزستان -، وإنما شُعْبُ الخوز، وهي محلة  
 بمكة. انظر: «الأنساب» للسَّمْعَانِي (٥/٢٢٩).

(٣) في الأصل: «كذا التواريخ مع المؤنات»، والمثبت من ب.

(٤) أي: معرفة الثِّقَاتِ وَالضُّعَفَاءِ.

(٥) ب: «ترجح الميزان بفاضل...»، وفي موضع تنمة البيت شق.

(٦) في الأصل: «نصح»، والمثبت من نص الحديث.

(٧) أي: حديث «لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصَحِّحٍ» أخرجه مسلم (٢٢٢١) من حديث أبي هريرة - رضي  
 الله عنه -.

(٨) أي: حديث «لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَ» أخرجه البخاري (٥٧٠٧) ومسلم (٢٢٢٠) من حديث أبي  
 هريرة، والبخاري (٥٧٥٣) ومسلم (٢٢٢٥) من حديث ابن عمر، والبخاري (٥٧٥٦) ومسلم  
 (٢٢٢٤) من حديث أنس، ومسلم من حديث جابر (٢٢٢٢) -/-.

(٩) وجه الجمع بينهما: أَنَّ هَذِهِ الْأَمْرَاضَ لَا تَعْدِي بِطَبْعِهَا، وَلَكِنَّ اللَّهَ جَعَلَ مَخَالَطَةَ الْمَرِيضِ بِهَا لِلصَّحِيحِ  
 سَبَبًا لِإِعْدَائِهِ مَرَضَهُ، ثُمَّ قَدْ يَتَخَلَّفُ ذَلِكَ عَنْ سَبَبِهِ كَمَا فِي سَائِرِ الْأَسْبَابِ، فَفِي الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ  
 نَقَى ﷺ مَا كَانَ يَعْتَقِدُهُ الْجَاهِلِيُّ مِنْ أَنَّ ذَلِكَ يَعْدِي بِطَبْعِهِ، وَفِي الثَّانِي أَعْلَمَ بِأَنَّ اللَّهَ جَعَلَ ذَلِكَ  
 سَبَبًا لِذَلِكَ، وَحُدَّرَ مِنَ الضَّرَرِ الَّذِي يَغْلِبُ وَجُودَهُ عِنْدَ وَجُودِهِ بِفَعْلِ اللَّهِ -/-، انظر: «علوم  
 الحديث» لابن الصَّلَاح (ص ٢٨٥).

كَذَا الَّذِي بِالْإِخْتِلَاطِ قَدْ عُرِفَ (١٦٣) فِي أَوَّلِ أَوْ آخِرِ<sup>(١)</sup> وَمَنْ حَرِفَ  
مِنْهُمْ عَطَاءُ<sup>(٢)</sup> عَارِمٌ<sup>(٣)</sup> رِبِيعَةٌ<sup>(٤)</sup> (١٦٤) سُفْيَانُ<sup>(٥)</sup> وَالْغَطْرِيفُ<sup>(٦)</sup> ذُو الْقَطِيعَةِ

(١) ب: «وآخر».

(٢) هو عطاء بن السائب بن مالك الثقفى الكوفى، وقيل: اسم جدّه يزيد، من مشاهير الرّواة الثّقات، إلّا أنّه اختلط فضغفه بسبب ذلك، انظر: «التّقريب» (٤٥٩٢)، «هدى السّاري» (ص ٤٢٥).

(٣) هو محمّد بن الفضل السّدوسي، أبو النّعمان البصريّ، لقبه عارم، ثقة ثبت، تغيّر في آخر عمره، مات سنة ٢٢٣. انظر: «التّقريب» (٦٢٢٦)، «هدى السّاري» (ص ٤٤١).

(٤) هو ربيعة بن أبي عبد الرحمن التّيميّ مولاهم، أبو عثمان المدنيّ، المعروف بريبعة الرّأي واسم أبيه فروخ، ثقة فقيه مشهور، مات سنة ست وثلاثين ومئة، قال ابن الصّلاح: «قيل: إنّ تغيّر في آخر عمره، وترك الاعتماد عليه لذلك»، وتعقبه العراقيّ بقوله: «وما حكاه المصنّف من تغيّر ربيعة في آخر عمره لم أراه لغيره، وقد احتجّ به الشّيخان ووثقّه أحمد بن حنبل وأبو حاتم الرّازيّ ويحيى بن سعيد والنّسائيّ وابن حبان وابن عبد البر وغيرهم، ولا أعلم أحداً تكلم فيه باختلاط ولا ضعف»، انظر: «التّقريب» (١٩١١) و«علوم الحديث» لابن الصّلاح (ص ٣٩٤) و«التّقييد والإيضاح» (ص ٤٥٥).

(٥) هو سفّيان بن عيينة بن أبي عمرّان ميمون الهلاليّ، أبو محمّد الكوفيّ ثمّ المكيّ، ثقة حافظ فقيه إمام حجّة إلّا أنّه تغيّر حفظه بأخّرة، وكان ربّما دلّس لكن عن الثّقات، مات سنة ١٩٨، انظر: «التّقريب» (٢٤٥١) و«المختلطين» للعلائي (١٩).

(٦) هو الإمام الحافظ المجرّد الرّحّال مُسند وقته، أبو أحمد محمّد بن أحمد بن حُسَيْن بن القاسم بن السّريّ بن الغطريف بن الجهم العبديّ الغطريف الجرجانيّ الرّباطيّ الغازي، مات سنة ٣٧٧، وذكر عن أبي عليّ البرذعيّ أنّه بلغه اختلاطه في آخر عمره، قال العراقيّ: «لم أر من ذكره فيمن اختلط غير ما حكاه المصنّف عن الحافظ أبي عليّ البرذعيّ، وقد ترجمه الحافظ حمزة السّهميّ في تاريخ جرجان، فلم يذكر عنه شيئاً من ذلك، وهو أعرف به؛ فإنّه أحد شيوخ حمزة»، انظر: «السّير» (٣٥٤/١٦) و«علوم الحديث» لابن الصّلاح (ص ٣٩٧) و«التّقييد والإيضاح» (ص ٤٦٣).

وَسُوءُ حِفْظٍ بِذَهَابِ الْكُتُبِ (١٦٥) وَمَنْ رَوَى قَبْلَ اخْتِلَافِ اللَّبِّ  
 كَذَا اخْتِرَاقُ<sup>(١)</sup> الْكُتُبِ كَابِنِ هَيْعَةٍ<sup>(٢)</sup> (١٦٦) بِحَرْفِهَا نَالَتَهُ مِنْهَا مَضْيَعَهُ  
 وَمَنْ رَوَى عَمَّنْ رَوَى عَنْهُ كَذَا (١٦٧) لِأَفَةِ النَّسْيَانِ حَقَّقَهُ كَذَا<sup>(٣)</sup>  
 مَثَالُهُ: «الشَّاهِدُ وَالْيَمِينُ» (١٦٨) سُهَيْلُ النَّاسِي لِمَا نَدِينُ  
 قَالَ سُهَيْلٌ: (قَالَ لِي رَبِيعَةُ (١٦٩) عَنِّي)، فَعَلِمَ طَالِبُ الشَّرِيعَةِ  
 طِبَاقُ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْمَوْلَى<sup>(٤)</sup> وَجُزْ (١٧٠) قَبِيلَةً بِالْوَصْفِ فَاحْفَظْهُ وَمَزْ  
 بِصَنْعَةٍ وَحَرْفَةٍ وَنَسَبَةٍ (١٧١) وَحَلِيَّةٍ وَبَلَدَةٍ وَرُتَبَةٍ  
 ثُمَّ ارْوِ بِالْمَعْنَى الْحَدِيثَ إِنْ تُحِطْ (١٧٢) بِحُكْمِهِ بِاللَّفْظِ<sup>(٥)</sup>، بِالْمَعْنَى أَنْطَ<sup>(٦)</sup>  
 ثُمَّ ارْوِ بَعْضًا مِنْ حَدِيثٍ مُشْتَمِلٍ (١٧٣) عَلَى فُرُوعٍ بَعْضُهَا كَالْمُنْفَصِلِ  
 وَنَضَّرَ اللَّهُ الْكَرِيمُ مَنْ سَمِعَ (١٧٤) مَقَالَةً وَقَالَهَا لِلْمُسْتَمِعِ

(١) ب: «اختلاف».

(٢) هو عبد الله بن هبة بن عقبة الحضرمي، أبو عبد الرحمن المصري القاضي، صدوق، خلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرها، وله في مسلم بعض شيء مقرون، مات سنة أربع وسبعين ومئة، انظر: «التقريب» (٣٥٦٣) و«الكاشف» (٢٩٣٤).

(٣) ب: «حقق ما بدا».

(٤) سقط من ب.

(٥) أي: إن تُحِط بما يدلُّ عليه الحديث بلفظه، فالحكم هنا بمعنى المدلول.

(٦) أي: فلا بأس بأن تنيطه بالمعنى.

وَمَا حَوَتْ «تَذَكُّرٌ» فَقَدْ نَجَزَ<sup>(١)</sup> (١٧٥) عَلَى قَرِيضٍ مُسْتَقِيمٍ بِالرَّجَزِ<sup>(٢)</sup>  
 فِي مِثَّةٍ وَالنِّصْفِ مَعَ زِيَادَةٍ<sup>(٣)</sup> (١٧٦) حَافِظُهَا تُرْجَى لَهُ السَّعَادَةُ<sup>(٤)</sup>  
 إِنَّ صَحْحَ الْفَضْلِ مَعَ الْخَلَاصِ (١٧٧) مِنْ بَطَرٍ كَرْتَبَةِ الْإِخْلَاصِ  
 فَتَسْأَلُ اللَّهُ الْكَرِيمَ أَنْ يَجِدَ (١٧٨) بِرَحْمَةٍ تَعْمُنَا حَتَّى نَجِدَ  
 مِنْ جُودِهِ خَيْرَ الَّذِي أَعْطَاهُ (١٧٩) وَدَفَعَ شَرَّ كُلِّ مَا قَضَاهُ  
 وَبَعْدُ صَلَّى اللَّهُ وَالشَّهِيدُ (١٨٠) رَبُّ الْعِبَادِ الْمُحْسِنُ الْوُدُودُ  
 عَلَى النَّبِيِّ رَسُولِهِ الْمَكْمَلِ (١٨١) أَوْلَى بَرَايَا خَلْقِهِ الْمَرْمَلِ<sup>(٥-٦)</sup>  
 وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَا (١٨٢) وَغَيْرِهِ وَتَابِعٍ وَعَمَّمَا  
 وَمَنْ قَرَأَ ثُمَّ دَعَا لِلنَّاطِمِ (١٨٣) بِعَفْوِ رَبِّ جَادَتْ الْمَرَاحِمُ  
 وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ

(١) في الأصل: «وقد نجز»، والمثبت من ب.

(٢) أورد ابن العماد نحو هذا البيت في «الدُّرَّةُ الضُّوِّيَّة» - كما في «شرحها» له (ص ٤٠٣) - .

(٣) في ب: «في مِثَّةٍ أو السدس»، وهذا العدُّ حسب الإبرازة الأولى للمنظومة، ولعل الأصوب: «والسدس».

(٤) أورد النَّاطِمُ هَذَيْنِ الْبَيْتَيْنِ (١٧٥-١٧٦) فِي مَنْظُومَتِهِ الْأُخْرَى «الْاِقْتِصَادُ فِي الْأَنْكَحَةِ» (ص ٣٠٣).

(٥) فِي ب زِيَادَةُ بَيْتٍ، وَنَصَهُ:

وَأَحَدُ اللَّهِ عَلَى مَا أَوْلَى \*\*\* فَإِنَّهُ الْحَسِيبُ نَعَمَ الْمَوْلَى

(٦) أورد النَّاطِمُ هَذَيْنِ الْبَيْتَيْنِ (١٨٠-١٨١) فِي مَنْظُومَتِهِ «الْفَلْظُ الْوَجِيزُ فِيمَا يُقَدَّمُ عَلَى مُؤَنِّ التَّجْهِيْزِ» (ص ١١٠)، وَأوردَ هُمَا مَعَ الْبَيْتَيْنِ (١٨٢-١٨٣) فِي مَنْظُومَتِهِ «الدُّرَّةُ الضُّوِّيَّة» - كما في «شرحها» (ص ٤٠٣) - ، إِلَّا أَنَّ فِي الْبَيْتِ الْآخِرِ: «وَاسِعَ الْمَرَاحِمِ».

## المصادر والمراجع

- ١- اختصار علوم الحديث، لابن كثير = الباعث الحثيث
- ٢- آداب الشافعي ومناقبه، لعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ.
- ٣- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لأبي عمر يوسف بن عبد البر القرطبي، تحقيق: علي البجاوي، دار الجيل، ١٤١٢هـ.
- ٤- الأشباه والنظائر، لجلال الدين السيوطي، دار الكتب العلمية، ١٤٠٣هـ.
- ٥- الأشباه والنظائر، لزين الدين بن إبراهيم بن نجيم، دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ.
- ٦- أطراف الغرائب والأفراد، لأبي الفضل بن طاهر المقدسي، تحقيق جابر السريع، دار التدمرية، ١٤٢٨هـ.
- ٧- الاقتصاد في عقود الأنكحة = ثلاث رسائل لابن العماد الأقفهسي
- ٨- الإلزامات والتتبع، لأبي الحسن الدارقطني، تحقيق: مقبل الوادعي، دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ.
- ٩- الأمثال في الحديث النبوي، لأبي الشيخ الأصبهاني، تحقيق: عبد العلي حامد، الدار السلفية، ١٤٠٨هـ.
- ١٠- إنباء الغمر بأبناء العمر، لأحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: حسن حبشي، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية-مصر، ١٣٨٩هـ.
- ١١- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث؛ لأحمد بن محمد شاکر، دار ابن الجوزي، ١٤٣٥هـ.
- ١٢- البحر المحیط في أصول الفقه، لبدر الدين الزركشي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت.

١٣- بهجة الناظرين إلى تراجم المتأخرين، لمحمد بن أحمد الغزي العامري، دار ابن حزم، ١٤٢١هـ.

١٤- تاريخ أبي زرعة الدمشقي، لعبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان النصري المشهور بـ«أبي زرعة الدمشقي»، تحقيق: شكر الله نعمة الله القوجاني، مجمع اللغة العربية، دمشق، بدون.

١٥- تاريخ الإسلام، لمحمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: بشار عواد، دار الغرب الإسلامي.  
١٦- تاريخ مدينة السلام، لأبي بكر الخطيب البغدادي، تحقيق: بشار عواد، دار الغرب الإسلامي، ١٤٢٢هـ.

١٧- تحفة المحتاج في شرح المنهاج، لأحمد بن حجر الهيتمي، المكتبة التجارية الكبرى بمصر، ١٣٥٧هـ.

١٨- التذكرة في علوم الحديث، لسراج الدين ابن الملقن، تحقيق: مطلق الجاسر، دار غراس، ١٤٢٩هـ.

١٩- تقريب التهذيب، لأحمد بن حجر العسقلاني، دار الرشيد، سوريا، ١٤٠٦هـ.

٢٠- التقريب والتيسير، لأبي زكريا يحيى النووي، دار السمان، ١٤٤٠هـ.

٢١- التقييد والإيضاح، لعبد الرحيم بن الحسين العراقي، تحقيق: عبد الرحمن عثمان، المكتبة السلفية، ١٣٨٩هـ.

٢٢- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لأبي عمر يوسف بن عبد البر القرطبي، تحقيق: بشار عواد، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، ١٤٣٩هـ.

٢٣- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لأبي الحجاج المزي، تحقيق: بشار عواد، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٠هـ.

٢٤- التوضيح الأبر لتذكرة ابن الملقن، لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي، تحقيق: عبد الله بخاري، مكتبة أضواء السلف، ١٤١٨هـ.

- ٢٥- ثلاث رسائل لابن العماد الأقفهسي، لأحمد بن العماد الأقفهسي، تحقيق: عبد الكريم الدريني، دار ابن القيم، ١٤٢٨هـ.
- ٢٦- جامع التحصيل في أحكام المراسيل، لصلاح الدين العلائي، تحقيق: حمدي السلفي، عالم الكتب بيروت، ١٤٠٧هـ.
- ٢٧- جامع الترمذي، لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: أحمد شاكر، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٣٩٥هـ.
- ٢٨- الجواهر المكمل في الأخبار المسلسلة، لشمس الدين السخاوي، تحقيق: محمد الحسين، دار الحديث الكتانية، ١٤٣٣هـ.
- ٢٩- الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر، لشمس الدين السخاوي، دار ابن حزم، ١٤١٩هـ.
- ٣٠- الحاوي الكبير، لأبي الحسن الماوردي، دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ.
- ٣١- حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، لجلال الدين السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، ١٣٨٧هـ.
- ٣٢- خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام، لأبي زكريا النووي، تحقيق: حسين الجمل، مؤسسة الرسالة، ١٤١٨هـ.
- ٣٣- دلائل النبوة، لأبي بكر البيهقي، تحقيق: عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية.
- ٣٤- ذكر الأقران وروايتهم عن بعضهم بعضاً، لأبي الشيخ الأصبهاني، تحقيق: مسعد السعدني، دار الكتب العلمية، ١٤١٧هـ.
- ٣٥- ذيل الدرر الكامنة، لأحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: عدنان درويش، معهد المخطوطات العربية، ١٤١٢هـ.
- ٣٦- الزيادات على كتاب المزني، لأبي بكر النيسابوري، تحقيق: خالد المطيري، دار أضواء السلف، ١٤٢٦هـ.

- ٣٧- سنن ابن ماجه، لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية.
- ٣٨- سنن أبي داود، لأبي داود السجستاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية.
- ٣٩- سنن الدارقطني، لأبي الحسن الدارقطني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٤هـ.
- ٤٠- السنن الكبير، لأبي بكر البيهقي، تحقيق: الدكتور عبد الله التركي، مركز هجر للبحوث والدراسات.
- ٤١- سؤالات السلمي للدارقطني، لأبي عبد الرحمن محمد بن الحسين بن محمد السلمي، إشراف وعناية: سعد بن عبد الله الحميد وغيره، ١٤٢٧هـ.
- ٤٢- سير أعلام النبلاء، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: مجموعة من الباحثين، بإشراف شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط الثانية: ١٤٠٥هـ.
- ٤٣- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد الحنبلي، تحقيق: محمود الأرنؤوط، دار ابن كثير، ١٤٠٦هـ.
- ٤٤- شرح الدررة الضوية، لابن العماد الأقفهسي، تحقيق: محمد الكايد، جائزة دبي الدولية، ١٤٣٩هـ.
- ٤٥- صحيح ابن حبان، بترتيب ابن بلبان، لأبي حاتم ابن حبان البستي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط الأولى: ١٤١٤هـ، ١٩٩٣م.
- ٤٦- صحيح البخاري، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، دار طوق النجاة، ط الأولى: ١٤٢٢هـ.
- ٤٧- صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج القشيري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.



- ٤٨- الضعفاء الكبير، لأبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى العقيلي المكي، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار الكتب العلمية، ط الأولى: ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.
- ٤٩- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، لشمس الدين السخاوي، دار مكتبة الحياة.
- ٥٠- طبقات الشافعية، لتقي الدين ابن قاضي شهبة، تحقيق: الحافظ عبد العليم خان، دار عالم الكتب.
- ٥١- العزيز شرح الوجيز، لأبي القاسم الرافعي القزويني، دار الكتب العلمية، ١٤١٧هـ.
- ٥٢- علل الحديث، لعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، إشراف: سعد الحميد وغيره، ١٤٢٧هـ.
- ٥٣- العلل الواردة في الأحاديث النبوية، لأبي الحسن الدارقطني، تحقيق: محفوظ الرحمن السلفي، وآخرون، دار طيبة الرياض، ١٤٠٥هـ.
- ٥٤- العلل ومعرفة الرجال، لأبي عبد الله أحمد بن حنبل، تحقيق: وصي الله عباس، الدار السلفية، ١٤٠٨هـ.
- ٥٥- علوم الحديث، لأبي عمرو ابن الصلاح الشهرزوري، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر، ١٤٠٦هـ.
- ٥٦- غمز عيون البصائر، لأبي العباس الحموي الحنفي، دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ.
- ٥٧- الفوائد في حلاوة الأسانيد، لجلال الدين السيوطي، تحقيق: رمزي دمشقية، دار البشائر الإسلامية، ١٤٢٠هـ.
- ٥٨- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، تعليق: عبد العزيز بن باز، دار المعرفة: ١٣٧٩هـ.
- ٥٩- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لزين الدين بن رجب الحنبلي، مكتبة الغرباء الأثرية، ١٤١٧هـ.
- ٦٠- فتح الجواد بشرح منظومة ابن العماد، لأبي العباس شهاب الدين الرملي، تحقيق: عبد الرؤوف الكمال، دار البشائر الإسلامية، ١٤٣٧هـ.

- ٦١- الفصل للوصول المدرج في النقل، لأبي بكر الخطيب البغدادي، تحقيق: محمد بن مطر الزهراني، دار الهجرة، ١٤١٨هـ.
- ٦٢- القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع ﷺ، محمد بن عبدالرحمن السخاوي، دار الريان للتراث.
- ٦٣- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: محمد عوامة، دار القبلة، ١٤١٣هـ.
- ٦٤- الكامل في ضعفاء الرجال، لأبي أحمد بن عدي الجرجاني، تحقيق: عادل عبد الموجود، وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت، ط الأولى: ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.
- ٦٥- الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، لنجم الدين محمد بن محمد الغزي، تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ.
- ٦٦- لسان الميزان، لأحمد بن حجر العسقلاني، دار البشائر الإسلامية.
- ٦٧- ما رواه الأكابر عن مالك، لمحمد بن مخلد الدوري، تحقيق: عواد الخلف، مؤسسة الريان، ١٤١٦هـ.
- ٦٨- مجرد أسماء الرواة عن مالك، للرشيد العطار الأموي، تحقيق: سالم السلفي، مكتبة الغرباء الأثرية، ١٤١٨هـ.
- ٦٩- المجروحين من المحدثين، لأبي حاتم ابن حبان البستي، تحقيق: محمود زايد، دار الوعي، ١٣٩٦هـ.
- ٧٠- المجمع المؤسس للمعجم المفهرس، لأحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: يوسف المرعشلي، دار المعرفة، ١٤١٣هـ.
- ٧١- المجموع شرح المذهب، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، دار الفكر، بدون تاريخ.
- ٧٢- المختلطين، لصلاح الدين العلائي، تحقيق: رفعت فوزي، مكتبة الخانجي، ١٤١٧هـ.

- ٧٣- المخزون في علم الحديث، لأبي الفتح الأزدي، تحقيق: محمد السلفي، الدار العلمية، ١٤٠٨هـ.
- ٧٤- المدخل إلى علم السنن، لأبي بكر البيهقي، دار اليسر، ١٤٣٧هـ.
- ٧٥- المدخل إلى كتاب الإكليل، لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق: فؤاد عبد المنعم، دار الدعوة.
- ٧٦- مسائل أجاب عنها الحافظ ابن حجر العسقلاني، لأحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: عبد المجيد جمعة الجزائري، دار الإمام أحمد للنشر والتوزيع، ١٤٢٨هـ.
- ٧٧- المسند الصحيح المخرج على صحيح مسلم، لأبي عوانة الإسفرائيني، الجامعة الإسلامية، ١٤٣٥هـ.
- ٧٨- المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الله الحاكم، دار المنهاج القويم، ١٤٣٩هـ.
- ٧٩- مسند الإمام أبي حنيفة، لأبي نعيم الأصبهاني، تحقيق: نظر الفريابي، مكتبة الكوثر، ١٤١٥هـ.
- ٨٠- مسند الإمام أحمد، لأبي عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وغيره، مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ.
- ٨١- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأحمد بن محمد الفيومي، المكتبة العلمية.
- ٨٢- المعجم الكبير، لأبي القاسم الطبراني، تحقيق: حمدي السلفي، مكتبة ابن تيمية القاهرة.
- ٨٣- معرفة الصحابة، لأبي نعيم الأصفهاني، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن، ١٤١٩هـ.
- ٨٤- معرفة علوم الحديث، لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق: السيد المعظم، دائرة المعارف العثمانية.
- ٨٥- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، لأبي العباس أحمد بن عمر القرطبي، تحقيق: محيي الدين ديب مستو، دار ابن كثير، ١٤١٧هـ.

- ٨٦- المقنع في علوم الحديث، لسراج الدين ابن الملكن، تحقيق: عبد الله الجديع، دار الفواز للنشر، ١٤١٣هـ.
- ٨٧- المنثور في القواعد الفقهية، لبدر الدين الزركشي، تحقيق: تيسير فائق أحمد محمود، وزارة الأوقاف الكويتية، ١٤٠٥هـ.
- ٨٨- منظومة ما يحل ويحرم من الحيوان، لابن العماد الأقفهسي، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، دار البشائر الإسلامية، ١٤٢٧هـ.
- ٨٩- منظومة في أحوال الجن، لابن العماد الأقفهسي، دار غراس.
- ٩٠- منظومة في المعفوات، لابن العماد الأقفهسي، دار المنهاج، ١٤٣٦هـ.
- ٩١- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، لأبي عبد الله الذهبي، مؤسسة الرسالة العالمية، ١٤٣٠هـ.
- ٩٢- النجم الوهاج في شرح المنهاج، لأبي البقاء كمال الدين الدميري، دار المنهاج، ١٤٢٥هـ.
- ٩٣- النكت على كتاب ابن الصلاح، لأبي الفضل أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: ربيع بن هادي المدخلي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ١٤٠٤هـ.
- ٩٤- نهاية المطلب في دراية المذهب، لأبي المعالي الجويني، دار المنهاج، ١٤٢٨هـ.
- ٩٥- هدى الساري مقدمة فتح الباري = فتح الباري.

## Sources and references

1. ikhtiṣār 'ulūm al-ḥadīth, li-Ibn Kathīr = al-Bā'ith al-ḥathīth
2. ādāb al-Shāfi'ī wa-manaqibihī, li-'Abd al-Raḥmān ibn Abī Ḥatīm al-Rāzī, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, 1424h.
3. al-Istī'āb fī ma'rifat al-aṣḥāb, li-Abī 'Umar Yūsuf ibn 'Abd al-Barr al-Qurtubī, taḥqīq : 'Alī al-Bajāwī, Dār al-Jīl, 1412h.
4. al-Ashbāh wa-al-naẓā'ir, li-Jalāl al-Dīn al-Suyūṭī, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, 1403h.
5. al-Ashbāh wa-al-naẓā'ir, li-Zayn al-Dīn ibn Ibrāhīm ibn Nujaym, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, 1419H.
6. aṭrāf al-gharā'ib wa-al-afrād, li-Abī al-Faḍl ibn Ṭāhir al-Maqdisī, taḥqīq Jābir al-Sarī', Dār al-Tadmuriyah, 1428h.
7. al-iqtisād fī 'Uqūd al-anḳiḥah = thalāth Rasā'il li-Ibn al-'Imād al-Aqfahsī
8. al'Izāmāt wa-al-tatabbu', li-Abī al-Ḥasan al-Dāraquṭnī, taḥqīq : Muqbil al-Wādī'ī, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, 1405h.
9. al-amthāl fī al-ḥadīth al-Nabawī, li-Abī al-Shaykh al-Aṣbahānī, taḥqīq : 'Abd al-'Alī Ḥāmid, al-Dār al-Salafiyyah, 1408h.
10. Inbā' alghimr b'bnā' al-'umr, li-Aḥmad ibn Ḥajar al-'Asqalānī, al-Majlis al-'Alā lil-Shu'ūn al'slāmyt-mṣr, 1389h.
11. al-Bā'ith al-ḥathīth sharḥ aḥṣār 'ulūm al-ḥadīth ; li-Aḥmad ibn Muḥammad Shākir, Dār Ibn al-Jawzī, 1435h.
12. al-Baḥr al-muḥīt fī uṣūl al-fiqh, li-Badr al-Dīn al-Zarkashī, Wizārat al-Awqāf wa-al-Shu'ūn al-Islāmiyyah, al-Kuwayt.
13. Bahjat al-nāẓirīn ilā tarājim al-muta'akḥkhirīn, li-Muḥammad ibn Aḥmad al-Ghazzī al-'Āmirī, Dār Ibn Ḥazm.
14. Tārikh Abī Zur'ah al-Dimashqī, li-'Abd al-Raḥmān ibn 'Amr al-Naṣrī, taḥqīq : Shukr Allāh al-Qūjānī, Majma' al-lughah al-'Arabīyah, Dimashq.
15. Tārikh al-Islām, li-Muḥammad ibn Aḥmad al-Dhahabī, taḥqīq : Bashshār 'Awwād, Dār al-Gharb al-Islāmī.
16. Tārikh Madīnat al-Salām, li-Abī Bakr al-Khaṭīb al-Baghdādī, taḥqīq : Bashshār 'Awwād, Dār al-Gharb al-Islāmī, 1422h.
17. Tuḥfat al-muhtāj fī sharḥ al-Minhāj, li-Aḥmad ibn Ḥajar al-Haytamī, al-Maktabah al-Tijāriyyah al-Kubrā bi-Miṣr, 1357h.
18. al-Tadhkirah fī 'ulūm al-ḥadīth, li-Sirāj al-Dīn Ibn al-Mulaqqin, taḥqīq : Muṭlaq al-Jāsir, Dār Ghirās, H.
19. Taqrīb al-Tahdhīb, li-Aḥmad ibn Ḥajar al-'Asqalānī, Dār al-Rashīd, Sūriyā, 1406h.
20. al-Taqrīb wa-al-taysīr, li-Abī Zakariyā Yaḥyā al-Nawawī, Dār al-Sammān, 1440h.
21. al-Taḥyīd wa-al-īdāh, li-'Abd al-Raḥīm ibn al-Husayn al-'Irāqī, taḥqīq : 'Abd al-Raḥmān 'Uthmān, al-Maktabah al-Salafiyyah, 1389h.
22. al-Tamhīd li-mā fī al-Muwatta' min al-ma'ānī wa-al-aṣānīd, li-Abī 'Umar Yūsuf ibn 'Abd al-Barr al-Qurtubī, Mu'assasat al-Furqān lil-Turāth al-Islāmī, 1439h.
23. Tahdhīb al-kamāl fī Asmā' al-rijāl, li-Abī al-Ḥajjāj al-Mizzī, Mu'assasat al-Risālah, 1400h.
24. al-Tawḍīḥ al-abḥar li-Tadhkirat Ibn al-Mulaqqin, li-Muḥammad al-Sakhāwī, Maktabat Aḍwā' al-Salaf, 1418h.
25. thalāth Rasā'il li-Ibn al-'Imād al-Aqfahsī, taḥqīq : 'Abd al-Karīm al-Duraynī, Dār Ibn al-Qayyim, 1428h.

26. Jāmi' al-tahṣīl fī Ahkām al-Marāsīl, li-Ṣalāh al-Dīn al-'Alā'ī, taḥqīq : Ḥamdī al-Salafī, 'Ālam al-Kutub Bayrūt, 1407h.
27. Jāmi' al-Tirmidhī, li-Abī 'Īsā Muḥammad ibn 'Īsā al-Tirmidhī, taḥqīq : Aḥmad Shākīr, Maṭba'at Muṣṭafā al-Bābī al-Halabī, 1395h.
28. al-Jawāhir al-mukallalah fī al-akhbār al-musalsalah, li-Shams al-Dīn al-Sakhāwī, taḥqīq : Muḥammad al-Ḥusayn, Dār al-ḥadīth al-Kattānīyah, 1433h.
29. al-Jawāhir wa-al-durar fī tarjamat Shaykh al-Islām Ibn Ḥajar, li-Shams al-Dīn al-Sakhāwī, Dār Ibn Ḥazm, 1419H.
30. al-Ḥawī al-kabīr, li-Abī al-Ḥasan al-Māwardī, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, 1419H.
31. Ḥasan al-muḥādarah fī Tārīkh Miṣr wa-al-Qāhirah, li-Jalāl al-Dīn al-Suyūfī, taḥqīq : Muḥammad Abū al-Faḍl Ibrāhīm, Dār Ihyā' al-Kutub al-'Arabīyah, 1387h.
32. Khulāṣat al-ahkām, li-Abī Zakarīyā al-Nawawī, taḥqīq : Ḥusayn al-Jamal, Mu'assasat al-Risālah, 1418h.
33. Dalā'il al-Nubūwah, li-Abī Bakr al-Bayhaqī, taḥqīq : 'Abd al-Mu'ṭī Qal'ajī, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah.
34. dhikr al'qrān, li-Abī al-Shaykh al-Aṣbahānī, taḥqīq : Mus'ad al-Sa'danī, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, 1417h.
35. Dhayl al-Durar al-kāminah, li-Aḥmad ibn Ḥajar al-'Asqalānī, taḥqīq : 'Adnān Darwīsh, Ma'had al-Makhtūṭāt al-'Arabīyah, 1412h.
36. al-ziyādāt 'alā Kitāb al-Muzanī, li-Abī Bakr al-Nīsābūrī, taḥqīq : Khālid al-Muṭayrī, Dār Adwā' al-Salaf, 1426.
37. Sunan Ibn Mājah, li-Abī 'Abd Allāh al-Qazwīnī, taḥqīq : Muḥammad Fu'ād 'Abd al-Bāqī, Dār Ihyā' al-Kutub al-'Arabīyah.
38. Sunan Abī Dāwūd, li-Abī Dāwūd al-Sijistānī, taḥqīq : Muḥammad Muḥyī al-Dīn 'Abd al-Ḥamīd.
39. Sunan al-Dāraquṭnī, li-Abī al-Ḥasan al-Dāraquṭnī, Mu'assasat al-Risālah, 1424h.
40. al-sunan al-kabīr, li-Abī Bakr al-Bayhaqī, Markaz Hajar.
41. Su'ālāt al-Sulamī lil-Dāraquṭnī, ishrāf wa-'ināyat : Sa'd al-Ḥamīd, 1427h.
42. Siyar A'lām al-nubalā', li-Abī 'Abd Allāh Muḥammad ibn Aḥmad ibn 'Uthmān al-Dhahabī, Mu'assasat al-Risālah, Ṭ al-thānīyah : 1405h.
43. Shadharāt al-dhahab, li-Ibn al-'Imād al-Ḥanbalī, Dār Ibn Kathīr, 1406h.
44. sharḥ al-Durrah al-dwayh, li-Ibn al-'Imād al-Aqfahsī, Jā'izat Dubayy al-Dawliyah, 1439h.
45. Ṣaḥīḥ Ibn Ḥibbān, li-Abī Ḥatīm Ibn Ḥibbān al-Bustī, taḥqīq : Shu'ayb al-Arnā'ūt, Mu'assasat al-Risālah.
46. Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, lil-Imām Muḥammad ibn Ismā'il al-Bukhārī, Dār Ṭawq al-najāh, Ṭ al-ūlā : 1422h.
47. Ṣaḥīḥ Muslim, lil-Imām Muslim ibn al-Ḥajjāj al-Qushayrī, taḥqīq : Muḥammad Fu'ād 'Abd al-Bāqī, Dār Ihyā' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt.
48. al-ḍu'afā' al-kabīr, li-Abī Ja'far al-'Aqīlī al-Makkī, taḥqīq : 'Abd al-Mu'ṭī Amīn Qal'ajī, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Ṭ al-ūlā : 1404h, 1984m.
49. al-ḍaw' al-lāmi' li-ahl al-qarn al-tāsī', li-Shams al-Dīn al-Sakhāwī, Dār Maktabat al-ḥayāh.
50. Ṭabaqāt al-Shāfi'īyah, li-Taḥqīq al-Dīn Ibn Qāḍī Shuhbah, taḥqīq : al-Ḥāfiẓ 'Abd al-'Alīm Khān, Dār 'Ālam al-Kutub.
51. al-'Azīz sharḥ al-Wajīz, li-Abī al-Qāsim al-Rāfi'ī al-Qazwīnī, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, 1417h.

52. 'Ilal al-hadīth, li-'Abd al-Rahmān ibn Abī Ḥātim al-Rāzī, ishrāf : Sa'd al-Ḥamīd wa-ghayrihi, 1427h.
53. 53-al-'ilal al-wāridah fī al-aḥādīth al-Nabawīyah, li-Abī al-Ḥasan al-Dāraquṭnī, taḥqīq : Maḥfūz al-Rahmān al-Salafī, wa-ākharūn, Dār Ṭaybah al-Riyād, 1405h.
54. al-'ilal wa-ma'rifat al-rijāl, li-Abī 'Abd Allāh Aḥmad ibn Ḥanbal, taḥqīq : Waṣī Allāh 'Abbās, al-Dār al-Salafīyah, 1408h.
55. 'ulūm al-hadīth, li-Abī 'Amr Ibn al-Ṣalāḥ al-Shahrazūrī, taḥqīq : Nūr al-Dīn 'Itr, Dār al-Fikr, 1406h.
56. ghmz 'Uyūn al-Baṣā'ir, li-Abī al-'Abbās al-Ḥamawī al-Ḥanafī, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, 1405h.
57. alfānyd fī Ḥalāwah al-asānīd, li-Jalāl al-Dīn al-Suyūṭī, Dār al-Bashā'ir al-Islāmīyah, 1420h.
58. Faṭḥ al-Bārī sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, li-Abī al-Faḍl Aḥmad ibn 'Alī ibn Ḥajar al-'Asqalānī al-Shāfi'ī, Dār al-Ma'rifah : 1379h.
59. Faṭḥ al-Bārī sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, li-Zayn al-Dīn ibn Rajab al-Ḥanbalī, Maktabat al-Ghurabā' al-Atharīyah, 1417h.
60. Faṭḥ al-Jawwād bi-sharḥ manzūmat Ibn al-'Imād, li-Abī al-'Abbās al-Ramlī, taḥqīq : 'Abd al-Ra'ūf al-Kamālī, Dār al-Bashā'ir al-Islāmīyah, 1437h.
61. al-faṣl llwṣl al-Mudarraḥ fī al-naql, lil-Khaṭīb al-Baghdādī, taḥqīq : Muḥammad ibn Maṭar al-Zahrānī, Dār al-Hijrah, 1418h.
62. al-Qawl al-Badī', li-Muḥammad ibn 'Abd-al-Rahmān al-Sakhāwī, Dār al-Rayyān lil-Turāth.
63. 63-al-Kāshif, li-Abī 'Abd Allāh Muḥammad ibn Aḥmad ibn 'Uthmān al-Dhababī, taḥqīq : Muḥammad 'Awwāmah, Dār al-Qiblah, 1413h.
64. al-kāmīl fī ḍu'afā' al-rijāl, li-Ibn 'Adī al-Jurjānī, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Bayrūt, Ṭ al-ūlā : 1418h, 1997m.
65. al-Kawākib al-sā'irah bi-a'yān al-mi'ah al-'āshirah, li-Najm al-Dīn Muḥammad ibn Muḥammad al-Ghazzī, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, 1418h.
66. Lisān al-mīzān, li-Aḥmad ibn Ḥajar al-'Asqalānī, Dār al-Bashā'ir al-Islāmīyah.
67. mā rawāḥ al-akābir 'an Mālik, li-Muḥammad ibn Mukhallad al-Dūrī, taḥqīq : 'Awwād al-Khalaf, Mu'assasat al-Rayyān, 1416h.
68. Mujarrad Asmā' al-ruwāḥ 'an Mālik, llrshyd al-'Atṭār al-Umawī, taḥqīq : Sālim al-Salafī, Maktabat al-Ghurabā' al-Atharīyah, 1418h.
69. al-majrūḥīn min al-muḥaddithīn, li-Abī Ḥātim Ibn Ḥibbān al-Bustī, taḥqīq : Maḥmūd Zāyid, Dār al-Wa'y, 1396h.
70. al-Majma' al-mu'assis llm'jm al-mufahras, li-Aḥmad ibn Ḥajar al-'Asqalānī, taḥqīq : Yūsuf al-Mar'ashlī, Dār al-Ma'rifah, 1413h.
71. al-Majmū' sharḥ al-Muḥaddhab, li-Abī Zakarīyā Muḥyī al-Dīn Yaḥyá ibn Sharaf al-Nawawī, Dār al-Fikr, bi-dūn Tārīkh.
72. almkhtltyn, li-Ṣalāḥ al-Dīn al-'Alā'ī, taḥqīq : Rif'at Fawzī, Maktabat al-Khānjī, 1417h.
73. al-makhzūn fī 'ilm al-hadīth, li-Abī al-Faṭḥ al-Azdī, taḥqīq : Muḥammad al-Salafī, al-Dār al-'Ilmīyah, 1408h.
74. al-Madkhal ilā 'ilm al-sunan, li-Abī Bakr al-Bayhaqī, Dār al-Yusr, 1437h.
75. al-Madkhal ilā Kitāb al-iklīl, li-Abī 'Abd Allāh al-Ḥākim, Dār al-Da'wah.
76. masā'il ajāba 'anhā al-Ḥāfiẓ Ibn Ḥajar al-'Asqalānī, taḥqīq : 'Abd al-Majīd Jum'ah al-Jazā'irī, Dār al-Imām Aḥmad lil-Nashr wa-al-Tawzī', 1428h.
77. al-Musnad al-ṣaḥīḥ al-Mukhrīj 'alā Ṣaḥīḥ Muslim, li-Abī 'Awānah al-Isfarāyīnī, al-Jāmi'ah al-Islāmīyah, 1435h.

78. al-Mustadrak ‘alā al-ṣaḥīḥayn, li-Abī ‘Abd Allāh al-Ḥākim, Dār al-Minhāj al-qawīm, 1439h.
79. Musnad al-Imām Abī Ḥanīfah, li-Abī Na‘īm al-Aṣbahānī, taḥqīq : naẓar al-Firyābī, Maktabat al-Kawthar, 1415h.
80. Musnad al-Imām Aḥmad, li-Abī ‘Abd Allāh Aḥmad ibn Ḥanbal al-Shaybānī, taḥqīq : Shu‘ayb al-Arnā’ūṭ wa-ghayrihi, Mu’assasat al-Risālah, 1421h.
81. al-Miṣbāḥ al-munīr fī Gharīb al-sharḥ al-kabīr, li-Aḥmad ibn Muḥammad al-Fayyūmī, al-Maktabah al-‘Ilmīyah.
82. al-Mu‘jam al-kabīr, li-Abī al-Qāsim al-Ṭabarānī, taḥqīq : Ḥamdī al-Salaṭī, Maktabat Ibn Taymīyah al-Qāhirah.
83. ma‘rifat al-ṣaḥābah, li-Abī Na‘īm al-Aṣfahānī, taḥqīq : ‘Ādil ibn Yūsuf al-zāzy, Dār al-waṭan, 1419H.
84. ma‘rifat ‘ulūm al-ḥadīth, li-Abī ‘Abd Allāh al-Ḥākim al-Nīsābūrī, taḥqīq : al-Sayyid al-mu‘azzam, Dā’irat al-Ma‘ārif al-‘Uthmānīyah.
85. al-mufḥim li-mā ushkila min Talkhīṣ Kitāb Muslim, li-Abī al-‘Abbās al-Qurtubī, Dār Ibn Kathīr, 1417h.
86. al-Muqni‘ fī ‘ulūm al-ḥadīth, li-Sirāj al-Dīn Ibn al-Mulaqqin, Dār al-Fawwāz lil-Nashr, 1413h.
87. al-manthūr fī al-qawā‘id al-fiqhīyah, li-Badr al-Dīn al-Zarkashī, taḥqīq : Taysīr Fā’iq Aḥmad Maḥmūd, Wizārat al-Awqāf al-Kuwayṭīyah, 1405h.
88. manẓūmat mā yahullu wyḥrm min al-ḥayawān, li-Ibn al-‘Imād al-Aqfahsī, taḥqīq : Muḥammad Khayr Ramaḍān Yūsuf, Dār al-Bashā’ir al-Islāmīyah, 1427h.
89. manẓūmat fī aḥwāl al-jinn, li-Ibn al-‘Imād al-Aqfahsī, Dār Ghirās.
90. 90-manẓūmat fī alm‘fwāt, li-Ibn al-‘Imād al-Aqfahsī, Dār al-Minhāj, 1436h.
91. mīzān al-‘ītidāl fī Naqd al-rijāl, li-Abī ‘Abd Allāh al-Dhahabī, Mu’assasat al-Risālah al-‘Ālamīyah, 1430h.
92. al-Najm al-wahhāj fī sharḥ al-Minhāj, li-Abī al-Baqā’ Kamāl al-Dīn al-Damīrī, Dār al-Minhāj, 1425h.
93. al-Nukat ‘alā Kitāb Ibn al-Ṣalāḥ, li-Aḥmad ibn Hajar al-‘Asqalānī, ‘Imādat al-Baḥth al-‘Ilmī bi-al-Jāmi‘ah al-Islāmīyah, 1404h.
94. nihāyat al-Muṭṭalib fī dirāyat al-madhhab, li-Abī al-Ma‘ālī al-Juwaynī, Dār al-Minhāj, 1428h.
95. Hudā al-sārī muqaddimah Faṭḥ al-Bārī = Faṭḥ al-Bārī.